



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة عباس لغرور خنشلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق



مطبوعة جامعية بعنوان:

تاريخ النظم القانونية

لطلبة السنة أولى حقوق ل.م.د.

من إعداد الدكتورة: أحلام بوكربوعة

أستاذ محاضر - ب -

السنة الجامعية:

2024/2023

مقدمة:

يميل الإنسان بطبعه الى الاجتماع لغرض تحصيل ضروريات حياته، مما يدفعه للدخول في علاقات اجتماعية مختلفة، إلا أن أنانيته وحبه لذاته تدفعانه للصراع مع غيره في سبيل تلبية احتياجاته. وهذا السبب كاف لوجود القانون أكثر من قيمته لتنظيم هذه المصالح فهو حاجة فطرية لتنظيم العلاقات داخل المجتمع مع خضوع القانون لقاعدة التطور والتغيير تكيفا مع أوضاع المجتمع. إن دراسة القواعد القانونية في مجتمع ما تستوجب تحديد الفترة الزمنية التي وجدت فيها هذه القواعد. وازافة الى دراسة القانون الحاضر أو الحالي نجدها تمتد إلى ماضيه وتسير إلى مستقبله وهو ما يسمى بنطاق القانون. ويشتمل نطاق القانون على ثلاث أنواع من الدراسة من دراسة القانون الوضعي الذي يتهم بدراسة وتحليل القواعد الحالية المطبقة في الحاضر. ودراسة تاريخ القانون الذي يدرس النظم القانونية والمصادر التي استيقت منها هذه النظم حتى وصلت إلى شكلها الحاضر. وكذا علم التشريع أو السياسة الشرعية التي تدرس مستقبل القانون وكيفية تحسينه من الناحية الفلسفية في الدراسة القانونية. اضافة للقوانين متصلة ببعضها البعض، حيث يتصل ماضيها بحاضرها الذي يشير مستقبلها.

كما يؤكد الباحثون في الدراسات القانونية أن مصطلح تاريخ النظم القانونية أشمل من مصطلح تاريخ القانون لأن تاريخ النظم يتعرض بالدراسة والتحليل الى القاعدة القانونية التي عرفتتها الحضارات البشرية وعلاقتها مع النظم الاقتصادية والاجتماعية، وكذا التأثير بهذه العوامل عبر مراحل التاريخ المختلفة. على عكس تاريخ القانون فهي تهتم فقط بالشكل الخارجي للقاعدة القانونية بتفاصيلها الفنية والتقنية دون ربط هذه التفاصيل بالإطار الحضاري الذي نشأت فيه. مما يجعلها دراسة عرضية لا تجمع كل الحقيقة.

وعليه سيتم تقسيم الدراسة إلى أربعة محاور:

المحور الأول: المفهوم والأهداف.

المحور الثاني: النظم القانونية في الحضارات القديمة.

المحور الثالث: النظم القانونية في الحضارة الإسلامية.

المحور الرابع: تاريخ القانون الجزائري

المحور الأول:

مدخل لدراسة تاريخ النظم القانونية

المحاضرة الأولى: مدخل لدراسة تاريخ النظم القانونية (المفهوم والأهداف)

المبحث الأول: تعريف ومراحل نشأة النظم القانونية

يعتبر التاريخ ذاكرة الأمم والشعوب والمرآة التي تعكس حضارتها وأمجادها في مختلف المجالات، وهو مجموعة من النظم التي سارت على نهجها المجموعات البشرية عبر الحضارات والعصور التي مرت عليها.

المطلب الأول: تعريف النظم القانونية

تبين من استقراء التاريخ أن النظم القانونية التي تسود المجتمع الحديث تختلف عن نظيرتها في المجتمعات القديمة، ومن ثم لن تكون هي بعينها التي ستحكم المجتمعات المقبلة، ذلك أن المجتمع البشري يخضع دائما لتلك القاعدة الأزلية (قاعدة التطور المستمر) والقانون لا يشذ عن هذه القاعدة. كذلك تشمل الدراسة القانونية دراسة القانون في حاضره وماضيه ومستقبله، حيث يطلق على دراسة القانون في حاضره، أي المنطبق فعلا في مجتمع معين تعبير القانون الوضعي، في حين يطلق على دراسة القانون في ماضيه تعبير تاريخ القانون، أما دراسة القانون في مستقبله فيطلق عليه علم السياسة التشريعية.

لذلك تاريخ القانون هو فرع من فروع القانون، يتضمن دراسته القانون في ماضيه وحاضره، ويتصل ماضي القانون بوجود الإنسان على الأرض وحياته مع الجماعة، واحساسه بضرورة قيام نظام يضبط سلوك الأفراد وينظم علاقاتهم ببعضهم البعض، ومن الاحساس بهذه الضرورة نشأت فكرة القانون¹. وفي هذا الصدد يجب أن يميز الطالب بين دراسته تاريخ القانون ودرسته تاريخ النظم القانونية، فدرسته تاريخ القانون تنحصر في دراسته تطور الأفكار والمبادئ القانونية لدى الجماعات الانسانية

¹ عبد الحق مزردى، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة عين تموشنت - الجزائر، السنة الجامعية 2020-2021، ص 3.

الأولى التي تكونت فيها النظم القانونية، وبالتالي الوقوف على تطورها خلال مختلف المراحل حتى الوقت الحاضر، فالعديد من التقسيمات والأفكار للقواعد والنصوص القانونية في التشريعات الوضعية النافذة نجد أصولها في الشرائع القديمة.

أما دراسة تاريخ النظم القانونية فهي أوسع نطاقاً، كونها تشمل دراسة تاريخ القوانين والنظم الاجتماعية والقانونية وبالتالي الحالات والظروف التي تكونت في ظلها القواعد القانونية، كما تشمل أيضاً التطورات والتعديلات المختلفة التي أصابت تلك القواعد خلال العصور المتعاقبة حتى وصلت إلى مرحلتها الحاضرة، فالدراسة التاريخية للنظم القانونية لا تقتصر على البحث فيها من خلال العصور المختلفة، بل تتعداها إلى اكتشاف أسباب تطور القواعد القانونية وحقيقتها، فالقواعد القانونية في أي عصر من العصور ولدى أي شعب من الشعوب، ليست بشكل عام مجرد حدث عرضي أو نزوة من نزوات المشرع، بل هي وليدة الظروف التاريخية وثمرة التطور الاجتماعي ونتيجة فواعل سياسية وعوامل اقتصادية ومعتقدات دينية وأصول فكرية متصلة الحلقات¹.

بناءً على ما سبق يمكن التفرقة بين دراسة تاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية من حيث الغرض من الدراسة، فالغرض من دراسة تاريخ النظم القانونية هو شرح قواعد العدالة في علاقاتها الحية مع النظم الاقتصادية والفلسفية والسياسية التي توجد في مجتمع معين، بخلاف الغرض من دراسة تاريخ القانون الذي يقتصر على معرفة القواعد القانونية البحثية ككل منفصل في العصور المختلفة.

كما أن دراسة النظم القانونية تبحث في تاريخ النظم في حد ذاتها أي بغض النظر عن مصدرها سواء في ذلك نظم القانون العام، أو نظم القانون الخاص مثل: نظام الحكم، نظام التقاضي، نظام الأسرة، نظام الملكية، نظام التعاقد إلخ فدراسة تاريخ المصادر وتاريخ النظم لا تقتصر على مجرد إثبات التطورات التي مرت بها وتعقبها خلال العصور المختلفة. بل وتهدف أيضاً إلى بيان الأسباب الاجتماعية وفكرية

¹ عبد الحق مزردى، مرجع سابق، ص 4.

واققتصادية التي أدت إلى هذا التطور وما ترتب عليه من نتائج، كما تقوم دراسة تاريخ النظم القانونية كذلك على المقارنة بين النظم التي سادت مجتمعات مختلفة في ماضي¹.

المطلب الثاني: مراحل نشأة النظم القانونية

إن الإنسان الذي وجد على الأرض يعود أصله إلى آدم عليه السلام، الذي خلقه الله عز وجل، وأسجد له الملائكة، لإظهار تكريمه وتفضيله بالعلم الذي تفوق به على سائر المخلوقات، ولذلك فقد هداه الله تعالى إلى تسخير ما في الكون لتلبية حاجياته الضرورية، وبين له القواعد التي يجب عليه أن يسير عليها سواء في علاقته مع ربه أو مع بني جنسه، وبالتالي فإن هذه القواعد الملزمة التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع هي التي تسمى بالقانون، ومن هنا نجد أن القانون قد ظهر منذ وجود الإنسان².

وما دام القانون قد ظهر بظهور الإنسان فلا شك أن الصورة التي نشأ عليها في الزمن الأول قد ساهرت تطوره عبر المراحل التي ذكرها العلماء في العهود الزمنية المشهورة منها، والتي قسمها إلى أربعة مراحل:

الفرع الأول: مرحلة القوة أو الانتقام الفردي

يذكر بعض الفقهاء أن الإنسان في القديم كان يعتمد على القوة في إحراز طعامه والسيطرة على الآخرين، وأن هذه المدة كانت منذ خمسين ألف سنة إلى الألف الخامسة قبل الميلاد. حيث يرى أنصار هذه النظرية أن الإنسان بدأ حياته متوحشا، ثم همجيا، فكان الأمر متروكا للقوة المجردة من أي إحساس خلقي، أي أن القوة هي التي تنشأ الحق وتحميه، إذ لا مجال للحديث عن قانون إلا إذا وجد هناك شخص قوي يضع قواعده الواجبة الاحترام.

¹ عبد الحق مزردى، مرجع سابق، ص 5.

² باهي التركي، مطبوعة جامعية في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة تبسة- الجزائر، السنة الجامعية 2021/2022.

لكن القول بأن الإنسان بدأ حياته همجياً يتنافى مع الحقيقة التاريخية، لأن الإنسان بالدليل العقلي بدأ

حياته إنساناً، وكان رجلاً وامراً، تزوجاً وتكاثراً.

الفرع الثاني: مرحلة التقاليد الدينية

الدين في اللغة يطلق على عدة معان :

الأول: الملك والسلطان، كما في قوله تعالى: " ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك"¹، أي في ملكه وسلطانه.

الثاني: الطريقة، كما في قوله تعالى: " لكم دينكم ولي دين"².

الثالث: الحكم، كما في قوله تعالى: " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله"³.

الرابع: القانون الذي ارتضاه الله لعباده، كما في قوله تعالى: " شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً"⁴.

الخامس: الذل والخضوع، يقال: دان لفلان أي خضع له وذل.

السادس: الجزاء، كما في قوله تعالى: " ملك يوم الدين"⁵. أي يوم الجزاء.

واصطلاحاً هو: ما شرعه الله لعباده من أحكام.

حسب أنصار هذه النظرية أن الدين هو الذي نزل من عند الله وكذلك المعتقدات الأخرى التي تنسب

لقوة الطبيعة والأرواح أو بعض الحكماء والأبطال، حيث أن هذه المعتقدات الطينية هي بمثابة قواعد

قانونية تنظم العلاقات، لكن الدين أوسع نطاقاً من القانون إذ يتناول تنظيم سلوك الإنسان مع ربه ومع

¹ سورة يوسف الآية 76.

² سورة الكافرون الآية 6.

³ سورة الأنفال الآية 39.

⁴ سورة الشورى الآية 13.

⁵ سورة الفاتحة الآية 3.

نفسه ومع غيره من الناس، وينظر إلى النوايا ويتضمن جزاءا أخرويا إلى جانب الجزاءات الدنيوية، في حين أن القانون من وضع البشر.

الفرع الثالث: مرحلة التقاليد العرفية

مع تطور المجتمع في مختلف النواحي، ظهر العرف حيث أصبح الناس يطبقون ما تعارفوا عليه واستقر بينهم لمدة من الزمن حتى اكتسب صفة الإلزام وأصبح بمثابة قانون يطبق على الجميع¹.

الفرع الرابع: مرحلة التدوين

تعتبر هذه المرحلة ظاهرة عامة لدى الشعوب القديمة التي وصلت إلى درجة معينة من الحضارة مكنتها من اكتشاف الكتابة وتدوين التقاليد العرفية، حيث أدى ذلك إلى انتشارها وتطورها وحفظها من الضياع عبر التاريخ، كما أن التدوين جعل التاريخ معروف بين الناس بعد أن كان سرا يحتفظ به رجال الدين².

حيث يرجع انتشار ظاهرة تدوين القانون في تاريخ البشرية لعدة أسباب أهمها:

1-تعدد القضاة:

بعد أن بدأت الدولة في الاتساع بسبب كثرة السكان أصبح من الضروري تعيين أعداد من القضاة للفصل في المنازعات للمجموعات البشرية المتواجدة في المناطق، و ذلك لاستحالة انفراد شخص واحد بمهمة القضاء، و هذا من أسباب تدوين القانون لتوحيده بين القضاة.

2-حفظ القواعد القانونية من الضياع والتبديل:

كانت الشعوب قبل ظهور التدوين تعتمد على ذاكرة الشيوخ في حفظ المدونات القانونية و القواعد العرفية، وبوجود الكتابة أصبحت عملية التدوين أفضل وسيلة لحفظ القانون.

¹ عبد الناصر توفيق العطار، الوجيز في تاريخ القانون، مطبعة السعادة، القاهرة، 1970 ، ص 103

² صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، 1976 ، ص 22 .

3- نشر القانون وتعميمه:

إن تدوين القانون هو الوسيلة الفعالة لنشره وتعميمه بين الناس وإلزامهم باحترامه وتطبيقه ومنع الخلاف في تفسيره حسب الأهواء والآراء الشخصية، وهذا مما يفرض احترامه ويضمن بقاءه¹.

المطلب الثالث: عوامل نشأة النظم القانونية

تأثرت نشأة النظم القانونية بأوضاع المجتمعات القديمة التي كانت تحدد نمط السلوك الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي لتلك المجتمعات، ويمكن حصر هذه العوامل في الآتي:

الفرع الأول: العامل العقائدي

تعددت المعبودات، حيث عبد الإنسان الأول الشمس والقمر والنجوم والنبات والحيوان والنار، وكانت هذه المعبودات كثيرة عرفت بأسماء مختلفة، وشيدت لها المعابد وعين لها كهان وسنت لها قوانين لحماية امتيازاتها.

فالدين إذا مصدر للقواعد السلوكية في الحياة الفردية والاجتماعية، فالدين طقوس وفرائض وشرائع ونظم في المجتمع، عيث حدد في وقت أو زمن معين شكل الحكم وسياسة المجتمعات.

الفرع الثاني: العامل الاقتصادي

قسم علماء الاقتصاد القديم إلى 3 مراحل وهي :

مرحلتي الصيد والرعي حيث لجأ إلى صيد الأسماك والحيوانات وابتداع وسائل جديدة سواء من الأحجار أو من فروع الأشجار، ثم مرحلة المجتمع الزراعي حيث حدث تطور اقتصادي هام خاصة في مصر وبلاد الرافدين الذي كان له أثر على الجانب القانوني.

¹ صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 23 .

الفرع الثالث: العامل الإجتماعي

القاعدة القانونية تتأثر بالمجتمع الذي تطبق فيه كالأسرة، القبيلة، القرية والمدينة، أي أن القاعدة القانونية تستمد وجودها وأساسها من عادات وتقاليد المجتمع، فكل مجتمع لديه قانون خاص يتميز به عن غيره.¹

المطلب الرابع: أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية

- لم تبرز هذه الأهمية إلا بعد مطلع القرن العشرين خاصة عندما عقد مؤتمر دولي بباريس أكد فيه الباحثون على مدى أهمية هذه الدراسة التي تظهر في عدة جوانب منها:
- مساعدة الباحث على الإحاطة بمختلف المجتمعات والحضارات في كل الأزمنة ومقارنتها فيما بينها، مما يسمح له بتوسع ثقافته وكذا الاطلاع على العديد من الجوانب.
 - تساعد على فهم واستيعاب التشريعات والنظم الحالية باعتبارها مستقاة من نظم سابقة.
 - تساعد على معرفة تطور النظم القانونية وأسباب هذا التطور.
 - تعتبر بمثابة حقل التجارب لتحديد الأسلوب الذي سينتهجه المشرع بغية تحسين القواعد والنظم القانونية وتطويرها.
 - تساعد على الوصول إلى تبيان أوجه الشبه والاختلاف بين النظم القانونية المختلفة².

¹ باهي التركي، مرجع سابق، ص 11-12.

² عبد الناصر توفيق العطار، الوجيز في تاريخ القانون، مرجع سابق، ص 9.

المحور الثاني:

النظم القانونية في الحضارات القديمة

المحاضرة الثانية:

المبحث الثاني: النظم القانونية في الحضارات القديمة.

يقصد بالنظم القديمة تلك الحضارات التي نشأت قربى حوض البحر الأبيض المتوسط بين القرنين (32 ق.م و 6 م)، حيث تركت لنا تراثا هاما في ميادين كثيرة ومازالت إلى حدّ الآن محل دراسة من طرف علماء الآثار والمؤرخين، وتركت لنا أيضا أنظمة عديدة سواء في المجال القانوني (بلاد الرافدين، روما)، أو مجال التنظيم الإداري (مصر)، أو في المجال السياسي (أثينا).

المطلب الأول: النظم القانونية في بلاد الرافدين

تقع بلاد الرافدين بين نهري دجلة والفرات والتي تعرف اليوم باسم العراق، وقد دعاها اليونانيون بـ الميزوبوتامية، أي بلاد ما بين النهرين.

وميزوبوتامي كلمة مركبة من mesos تعني بلاد الوسط، وكلمة potamos وتعني النهرين أي بلاد ما بين النهرين، كما يطلق عليها البعض تسمية الحضارة البابلية نسبة للمعبد الشهير بابل جنوب العراق¹، وقد سبقت هذه الحضارة غيرها من الحضارات في المجال القانوني، حيث مرت على بلاد الرافدين عدة حضارات أهمها:

أ- الحضارة السومارية: يعتبر السوماريوم أول الشعوب التي استقرت في بلاد الرافدية لأنها المنطقة

الأكثر خصوبة، لمدة 8 قرون، ونشأت عدة مدن على شكل دويلات مستقلة.

ب- الحضارة الأكادية: بعد سقوط الحكم السوماري جاء حكم الأكاديين الذين هجموا على المنطقة

الجنوبية للميزوبوتامي، وتمكنوا من الإستيلاء على الحكم وأسسوا الإمبراطورية الأكادية برئاسة

¹ عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002، ص 53.

سرغون الأكادي الذي أخضع كل المناطق المجاورة لحكمه، لكن الاستقرار لم يدم طويلا نتيجة قيام ثورات.

ج- الحضارة البابلية: استقر البابليون في مدينة بابل واتخذوها عاصمة لهم، وتكونت أول أسرة بابلية في مطلع القرن 19 ق.م، حققت الوحدة للبلاد حيث ظهر فيها الملك حمو رابي سادس ملوكها وأشهرهم بقانونه المعروف باسمه وغزواته، لكن خلفاء حمو رابي لم يتمكنوا من الدفاع عن دولتهم، فتعرضت البلاد إلى هجومات استولت على بابل وأنشأت فيها عدة ممالك، مثل مملكة الحثيين، الكاشيين، الأشوريين، الكلدانيين¹.

الفرع الأول- النظام السياسي والإداري

أولا- نظام الحكم

بوصول حمورابي إلى الحكم أخضع كل بلاد الرافدين لسلطته وكون إمبراطورية ضخمة وقام بتوحيد شعوب مختلف المدن على عبادة إله واحد وهو إله الشمس، فكان أنذاك يطبق النظام الملكي المطلق الذي يجمع فيها الملك كل السلطات، فكان المسؤول الأول عن تفسير القوانين مع مشاركة بعض الكهنة الذين يتمتعون ببعض النفوذ عند تنصيب الملك الذي لا يصبح شرعيا إلا بمباركتهم.

تميز مجال النظم والتشريع بتقدم وتطور في هذه البلاد، إلا أن الشعب لا يشارك في السلطة وبقي المجتمع منقسم إلى طبقات وهي طبقة الأحرار التي تتمتع بكل الحقوق والامتيازات- طبقة الفقراء التي لا تملك شيء - والطبقة العبيد المحرومة من كل الحقوق².

¹ عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 55.

² عبد المالك سلاطينية، عبد الحميد حراوية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، دار الهدى، الجزائر، 2007، ص110.

ثانياً - النظام الإداري

لعب الملك دور الوسيط بين الآلهة والناس وهو القائد الأعلى للجيش، تساعد زوجته في تصريف أموال الدولة، ويلي الملك وزوجته في السلم والوظيفي النوبدا أي المشرف العام، وهو بمثابة وزير التخطيط، حيث يختص كل واحد بمجال معين سواء مجال الآلهة، أولاد الملك، الشؤون الزراعية... الخ. ثم يليهم الموظفين من بينهم القضاة، الكهان، أمناء المخازن، الكتاب، أرباب الحرف، ويعين الملك نائباً له، يساعده يمثل الوزير الأول أو رئيس الحكومة يسمى إشاكو، وهذا الأخير له موظفين تابعين له¹.

الفرع الثاني - أهم المجموعات القانونية التي ظهرت في بلاد الرافدين

تعد هذه المجموعات أول المجهودات الإنسانية لصياغة قواعد القانون، وظهرت بظهور الكتابة ابتداءً من سنة 3200 ق.م ومن بين هذه المجموعات المشهورة نجد:

أولاً - المجموعات القانونية قبل عهد حمورابي

أ - قانون بوركاجينا: سمي بقانون الإصلاح الاجتماعي، ظهر سنة 2360 ق.م تناول مجالات

اجتماعية كتنسلاط الأغنياء، إصلاح أوضاع الفقراء، العقوبات، اكتشف في مدينة لاكاش

العراقية.

ب - المجموعة السومارية الأكادية: وهي أقدم مجموعة صدرت عن الملك السوماري أورنامو

الذي يعتبر أقدم نص تشريعي في حوالي 2080 ق.م، مكتوبة في لوحة توجد الآن بمتحف

إسطنبول، تحتوي على بعض الفقرات تتعلق ببعض النظم الاقتصادية كنظام الزراعة،

والاجتماعية كنظام الرق، والقانونية كنظام الجرائم والعقوبات.

¹ عبد المالك سلطانية، عبد الحميد حراوية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، مرجع سابق، ص

ت-مجموعة مدينة أشنونا أو قانون أشنونا: وجد في جنوب بغداد في شكل لوحين، وتحتوي

على 61 مادة تتعلق بالطبقات الاجتماعية والأحوال الشخصية والمسائل المدنية كالبيع

والإيجار والوديعة والقرض، وبالنظام الاقتصادي وكذا نظام الجرائم والعقوبات.

ث-مجموعة لبيت عشتار: حيث تحتوي على تمهيد ونص القوانين وخاتمة ولم يتمكن العلماء

العثور إلا على حوالي 43 مادة فقط، تتعلق بميادين كثيرة وهي محفوظة الآن في متحف

فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية.

ج-مجموعة القوانين الآشورية: والتي حررت في عهود مختلفة ويعتبر من بين القوانين الأقل

تطوراً، وتوصف بأنها قوانين قاسية العقوبات ذات الطابع العسكري، نظراً لما اشتهر به

الآشوريون بأنهم شعب حرب¹.

¹ عبد الفتاح تقيّة، دروس في تاريخ النظم القانونية، منشورات ثالثة، الجزائر، 2004، ص 46.

المحاضرة الثالثة**ثانياً - قانون حمورابي**

وضعه الملك السادس حمورابي الذي حكم البلاد البابلية، اكتشف هذا القانون بمدينة سوس بإيران من قبل بعثة تنقيب فرنسية " العالم جاك ديمرغان"، وهو محفوظ في متحف اللوفر بفرنسا، كتب على لوح حجري من الديوريت الأسود طوله 2،25 م وعرضه 1،29 م وهو على شكل أسطوانة، وهو مقسم إلى 51 عمود، مجموع الكتابة المنقوشة عليه 3600 سطر، وفق الكتابة نرى الملك واقف أمام تمثال الشمس مطأطأ الرأس في ذل ومسكنة كأنه يستوحي قوانينه من هذا التمثال، ويحتوي على مقدمة و 283 مادة وخاتمة، كتب باللغة البابلية الأكادية، وهناك نسخة منه ببغداد¹.

1- مميزات قانون حمورابي

- تتميز قواعده القانونية بكونها صارمة وقاسية وفي نفس الوقت منصفة.
- مستقاة من العادات و التقاليد والأعراف التي كانت سائدة من قبل.
- تكريسه للطبقية، حيث وجدت 3 طبقات وهي الأحرار - المساكين - العبيد.
- يمتاز بأنه أشهر قانون وليس أول قانون لأن البحوث مازالت قائمة إلى حد الآن.
- أقر بحق الملكية ومبدأ المعاملة بالمثل ويمتاز بالنظرة الإنسانية والرحمة للضعفاء.
- معروف بمبدأ العين بالعين والسن بالسن، لكن لأشخاص من نفس الطبقة لذا يعتبر قانون ليس عادل بل يمتاز بروح من العدالة فقط.
- يمتاز بسمو القانون على الجميع.
- قواعده القانونية ملزمة.

¹ عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 34.

- مواد قصيرة تتناول مسائل واقعية ملموسة وتعطي حلولاً قانونية¹.

2- العوامل التي ساعدت على ظهور قانون حمورابي

2-1- الكتابة

بفضلها ظهر التاريخ ودونت الأعراف السائدة، الأمر الذي سمح لنا الإطلاع على مستوى هذه المجتمعات في جميع الميادين التي تعتبر من الأسباب التي تساهم في تطور القانون.

2-2- التنظيم الاقتصادي

2-2-1- نظام الزراعة:

سمحت خصوبة الأراضي الناتجة عن الفيضانات السنوية للدجلة والفرات تطوير نظام الزراعة من خلال وضع التصاميم و المخططات عن طريق إنشاء مكاتب الدراسات من أجل تنظيم القنوات وعمليات الاستسقاء، وعملة مسح الأراضي، كما وضعت عدة مواد قانونية تنظم نظام الزراعة، حيث يحتوي مثلاً قانون حمورابي على قواعد تبيّن مدى اهتمام القانون بمساعدة الفلاحين، سواء مسألة تأجير الأراضي، أجر الفلاحين، كما اهتم القانون أيضاً بتنظيم الحدائق والبساتين وبتربية المواشي ويدل هذا الاهتمام بالجانب الزراعي على ازدهار النظام وتطوره.

2-2-2- نظام الصناعة والتجارة:

تعرف البلاد الميزوبوتامية عدة صناعات مثل النسيج والصناعة والتطريز وصناعة الفخار والزجاج، إلى جانب صناعة الأسلحة، لكن نقص الموارد الطبيعية والمواد الأولية استلزم الأمر التزويد والاستيراد من بعيد، ومن هنا نشأت التجارة، وقد سمحت الظروف الجغرافية على تطوير هذا النظام، فكانت تستورد مثلاً الجواهر من الهند والذهب من مصر والنحاس من آسيا، ومقابل ذلك تصدر منتجاتها مصنعة، وهكذا كانت بابل بمثابة المركز التجاري للشرق والغرب.

¹ عبد الفتاح تقيّة، دروس في تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 48.

إذا التجارة أدت إلى ظهور العقود، ثم ظهرت النقود التي قام حمو رابي بتنظيمها، فكل هذا التطور في الصناعة والتجارة كان له أثر على التنظيم القانوني والوسائل القانونية، حيث أصبح القانون يحمي التجار والحرفيين ويشجع المبادرة الفردية والقروض بفائدة، وكذا تنظيم عمليات البيع والإيجار وتحديد العلاقات بين الدائن والمدين¹.

3- التنظيم الإجتماعي:

كان المجتمع الميزوبوتامي قائما على أساس الطبقة الذي كان له أثر على النصوص القانونية من جميع النواحي خاصة في المسائل الجنائية إذ كانت العقوبات تختلف من طبقة إلى أخرى.

- طبقة الأحرار "الأولو": تتكون من التجار والحرفيين والملاك الذين كانوا يتمتعون بحرية شخصية

تامة، أي لديهم جميع الحقوق ولديهم واجب واحد وهو احترام القانون، ونفس الشيء ينطبق على

المرأة، إذ لها الحق في ممارسة التجارة والصناعة وممارسة الوظائف العامة، وإبرام عقود

والتصرف في أموالها والامتنال أمام القضاء.

- المساكن "الموشكنو": **Muskenu**

هذه الطبقة تتكون من الفقراء وهي نوع من العامة أصلها من رقيق معتقين أو أحرار مسقطين أو

أجانب كانوا يتمتعون ببعض الحقوق، فهم لا يختلفون كثيرا عن طبقة الأحرار إلا في شيء واحد وهي في

تسليط العقوبة؛ حيث أن الموشكنو يخضع لعقوبة أقسى من عقوبة الحر في حالة ارتكاب نفس الجريمة².

- العبيد الرقيق "الواردو":

وجدت عدة طرق لأصل العبيد في الميزوبوتامي منها على سبيل المثال:

1. القبض: وعلى وجه الخصوص أسرى الحرب.

¹ علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1998، ص 62.

² صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والإسلامية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عناية، 2001، ص 75.

2. الوراثة: إذ أن أولاد الأمة يعتبرون عبيد طبقاً للمبدأ العام.
 3. البيع والشراء: سواء من طرف الآباء عند فقرهم أو عن طريق التجار الذين يتعاملون بهم.
 4. الرهن الذي يقوم به رب الأسرة المعسر تجاه زوجته وأولاده، شرط ألا يتجاوز 3 سنوات.
 5. ارتكاب جريمة مثل صاحب بلاغ كاذب أو الطفل المتبنى الذي ينكر أباه المتبنى.
- فالعبيد يتمتع ببعض الحقوق خاصة الأهلية القانونية، إذ بإمكانه تكوين أسرة شرعية والزواج حتى من الحرّة والامتثال أمام القضاء، والقيام ببعض الأعمال القانونية كالبيع والشراء¹.
- ويذكر قانون حمورابي 3 حالات لعنق العبيد

1. أولاد الأمة إذا توفى أبوهم الحر.
 2. مُضي ثلاث سنوات من رهن زوجة وأولاد المدين المعسر.
 3. رجوع العبيد البابلي إلى بابل إذا اشتراه الغير عند هجرته.
- وإضافة إلى هذه الحالات كان بإمكان السيد عتق عبده إما رفقاً أو عطفاً عليه أو لأنّ العبد قد وفى بمبلغ حرّيته، وعملية العتق كانت تتم أمام المحكمة أو بعقد خاص مصحوب باحتفال ديني².

¹ صالح فركوس، مرجع سابق، ص 76.

² دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999، ص 45.

المحاضرة الرابعة

الفرع الثالث: مظاهر التنظيم القانوني في مجموعة حمورابي:

أولاً : التنظيم الاجتماعي للأسرة في قانون حمورابي:

لقد تضمن هذا القانون عدة مواد تتعلق بالأحوال الشخصية منها:

أ - نظام الزواج

1- مميزات الزواج في الميزوبوتامي

_ الأخذ بنظام الزوجة الواحدة لكن كاستثناء سمح قانون حمورابي بتعدد الزوجات في بعض الحالات

مثل المرض الخطير للزوجة أو حالة عدم الإنجاب.

_ الزوجات الثانوية تكون في أدنى مرتبة من الزوجة الأولى، لكن أولادهن شرعيون.

_ الإنجاب هي الغاية الأساسية من الزواج في قانون حمورابي.

_ عرف هذا القانون موانع الزواج؛ حيث يحرم مثلاً الزواج بين الأصول والفروع (الأب والابن، الإبن

والأم، الابن والزوجة الثانية للأب).

_ التمييز الطبقي لم يكن يشكل مانعاً للزواج حيث يمكن للعبد أن يتزوج من حرة¹.

2- انعقاد الزواج

كان الزواج يتم بموجب عقد بمناسبته تمنح المرأة أنواع متعددة ومختلفة من الأموال تتمثل في الترهاتو:

وهو الصداق أو المهر، ليلبو: وهو الهدايا، الشركتو أو دوطا: تتلقاه الزوجة من والدها، النودونو: "

المتعة" ويقدمه الزوج تأميناً لحياة الزوجة في حالة وفاته وتأميناً لحياة الأولاد، فيمر عقد الزواج أولاً

بمرحلة الخطبة أي الاتفاق بين الخاطب وأولياء المخطوبة والذي يكون مصحوباً بمبلغ مالي يطلق عليه

¹ دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 47.

"التيرها تو" فهذه الهبة تمنع الأسرة من الرجوع عن وعدها في الزواج ويصبح حقا مكتسبا للزوجة في حالة الإنجاب، وتفقده إن كانت عاقرا.

ثم تأتي مرحلة تحرير العقد الذي لا يعدّ وسيلة لإثبات الزواج بل هو ضروري لصحته، وهو عند حمو رابي عقد خاص يتضمن عناصر عديدة منها: - أطراف العقد حيث أنّ قانون حمو رابي يذكر الأب فقط كولي للمرأة على عكس قوانين أشنونا التي تذكر الأب والأم معا مع الشهود الذين يضعون ختمهم على المحرّر، - تحديد الأموال، - تحديد العقوبات في حالة الخيانة مثلا وهي ثقيلة أكثر بالنسبة للزوجة، - تحديد شروط الطلاق، - اليمين أي تعهد الأطراف على احترام الشروط¹.

3- انحلال الزواج: هناك طريقتين لانحلال الزواج

- الطريقة الطبيعية لانحلال الزواج: وهي في حالة وفاة أحد الزوجين، وقرّر قانون حمو رابي أنّه في حالة وفاة الزوج وتركه أطفال صغار لا يجوز للأرملة إعادة الزواج إلاّ بإذن المحكمة.
- الطريقة الإرادية لانحلال الزواج: لا يخضع الطلاق في الميزوبوتامي لإجراءات معقّدة، بل كان يتم بمجرد تسليم رسالة يضع عليها الزوج ختمه، ولا ينص قانون حمو رابي إلاّ على طلاق الزوجة العاقر والخائنة والمهملة لبيتها، وفي الحالة الأخيرة يسمح القانون للزوج إنزال زوجته منزلة العبيد، ويمنع نفس القانون طرد الزوجة المريضة أو طلاقها، كما لا تسمح القوانين للزوجة ترك زوجها دون سبب جدي وإلاّ تعاقب بالموت غرقا أو تلقى من أعالي الحصون، إلاّ في حالة معاملتها معاملة سيئة من طرف الزوج².

¹ أحمد أبو الوفاء، تاريخ النظم القانونية وتطورها، بيروت، 1984، ص110.

² أحمد أبو الوفاء، مرجع سابق، ص112-113.

ب- نظام الإرث

مبدئياً كان الإرث في الميزوبوتامي يرجع للذكور فقط أما حق الإناث فكان غير ثابت، وأساس إرجاع الإرث للذكور (الأبناء، الأحفاد والإخوة) هو اعتبارهم كمتابعين لشخصية الأب وملتزمين بعبادة الأسلاف. وحق الأولاد الذكور في الإرث مفروض على الأب بشرط أن يكون شرعيين، أما أولاد الأمة فلا يرثون مع أبناء الزوجة الشرعية إلا إذا تبناهم والدهم، كما يحرم الأولاد الذكور من الإرث في حالة ارتكابهم لأخطاء جسيمة، وفي حالة عدم وجود أولاد تنتقل التركة إلى أخ المتوفى، أما البنت وفي بعض الحالات الخاصة كان لها حق في الإرث مثلاً: في حالة عدم وجود أولاد ذكور، أو في حالة ما إذا أوصى الزوج بالميراث للزوجة.

وتشرف المحكمة على توزيع الإرث بين المتوارثين إذا وقع خلاف بينهم، وتحرر لكل وريث لوحة فيها يذكر نصيبه في الميراث، أما الأرملة فلا ترث من زوجها إذ ليس لها الحق إلا في البقاء في البيت الزوجية والعيش من الشركتو والنودونو، لكن في حالة عدم وجود النودونو يمنح لها الحق في الإرث الذي يتمثل في نصيب أحد الأبناء¹.

ج- نظام التبني

عرف هذا النظام تنظيمًا خاصًا حيث يتم بموجب عقد يشترط رضا الطرفين، وحالة المخالفة ترتب جزاءات صارمة، والابن المتبني يصبح ولداً شرعياً للمتبني فيكتسب نفس حقوق الإرث ويفقدها في عائلته الأصلية، كما أنه لا يمكن للأبوين الأصليين للطفل المتبني إعادة النظر في عقد التبني إلا إذا تم اخذ الطفل بالقوة والعنف، ويسمح لهما بإرجاع ابنهما في حالة عدم معاملته كابن شرعي أو في حالة تخلي المتبني الحرفي عن واجباته بعدم تعليم الحرفة للطفل المتبني.

أما إذا أنكر أحد طرفي عقد التبني الطرف الآخر يقع عليه جزاء:

¹ دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 83-84.

- بالنسبة للأب المتبني: تقضي النصوص بأنه يحرم من بيته وأمواله أو يمنح ثلث من أمواله للطفل في حالة تقصيره.

- أمّا الطفل المتبني الذي ينكر أمه أو أبيه المتبني فتقضي النصوص بقطع لسانه أو فقع عينه وقد ينزل مرتبة العبد ويوثق بالأغلال وبيع¹.

ثانياً: نظام الجرائم والعقوبات

أ- الجرائم ضد الأشخاص

تضمن قانون حمورابي قواعد قانونية كثيرة وحلول جديدة، حيث حاول استبدال القواعد الدينية القاسية التي كانت سائدة بعقوبات بدنية فظهر مبدأ القصاص (النفس بالنفس والعين بالعين والأذن بالأذن)، ثم استبدلت هذه العقوبات البدنية بعقوبات مالية أخرى تختلف باختلاف الطبقة، فمثلاً كان الكهنة قبل حمورابي إذا اتهم شخص بارتكاب جريمة ما كالسرقة أو الزنا أو السحر فيأمرونه بإلقاء نفسه في نهر الفرات فإذا نجا اعتبر بريئاً ومن حقه الاستيلاء على أموال من اتهمه، أما إذا لم ينجو اعتبر مذنباً وبالتالي تؤول كل أمواله إلى الشخص الذي اتهمه².

1- القتل أو المساس بعضو من الأعضاء

في هذه الحالات فرقت نصوص حمورابي بين المجني عليه الحر وبين المشكنو والعبد، ففيما يتعلق بالأحرار كان مبدأ القصاص هو المطبق إذا كانت الجريمة عمدية حيث كان الحر يقتل بالحر ويعاقب بمثل فعله، أمّا إذا كانت الجريمة غير عمدية فالدية هي التي تحل محل القصاص، أمّا إذا كان المجني

¹ محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، طبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1979، ص 32.

² صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 66-67.

عليه مشكنو أو عبدا فلا يلتزم الجاني إلا بقيمة الضحية في القتل أو قيمة ما نقص منها في حالة المساس بعضو من الأعضاء، وتتمثل قيمة العبد بنصف قيمة المشكنو.

2- الضرب والجرح

فيما يخص الجرح العمدي يعاقب بالغرامة أما الجرح غير العمدي يكتفي فيها الفاعل بدفع قيمة العلاج، كما تقتضي النصوص أن ضرب الحر يعاقب بالغرامة وأن ضرب من هو أرفع من طبقته يعاقب بالجلد 60 جلدة، وأن ضرب الحر من طرف العبد يعاقب بقطع أذنه.

كما خصص قانون حمو رابي نصوص تتعلق بضرب المرأة الحامل وفرق بين الحرة والأمة، فبالنسبة لضرب الحرة الحامل ميز القانون بين إسقاط الحمل الذي أوجب فيه الغرامة وبين حالة موت المرأة الناتج عن الضرب حيث أن العقوبة تتمثل في قتل ابنة الضارب.

أما بالنسبة لضرب الأمة الحامل فلا يميز قانون حمو رابي بين إسقاط الحمل والموت، حيث أنه في الحالتين يلتزم بدفع غرامة مالية¹.

ت- الجرائم ضد الأموال

عقوبة الإعدام هي المقررة عموما على الجرائم المخلة بالاستقرار الاقتصادي، حيث نجد مثلا نصوص تعاقب بالموت على المتلبس بجريمة السرقة وقاطع الطريق الذي يسلب الناس والمطفف في الميزان.

¹ محمود عبد المجيد مغربي، مرجع ساق، ص 53.

المحاضرة الخامسة:

المطلب الثاني: النظم القانونية في مصر الفرعونية

مقدمة:

يعود تاريخ مصر الفرعونية إلى القرن 32 ق.م ، وقد تعاقب على الحكم فيها ثلاثون ملكا كلهم كانوا يحكمون بنفس النمط في الحكم، حيث كان الحاكم فيها يسمى فرعون، وقد كانت فيها أولى الحضارات التي عرفها الإنسان، و هي لا تزال إلى اليوم شاهدة على مدى عراقية هذه الحضارة وقد كان الحكم قائما على أساس فكرة الحق الإلهي التي تعطي للحاكم الحق المطلق، فهو صاحب كل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وكانت عندهم معتقدات تجعل الحاكم إلها يعبده الناس، ومن ثم فقد لجأ نظام الحكم إلى اتخاذ مقربين أعطاهم اسم الكهنة يقومون بالإشراف على شعائر الحاكم المعبود وينتقلون في المناطق والأقاليم لإخضاع الناس وجعلهم يقدسون هذه الطقوس الكهنوتية، و قد استغل هؤلاء الكهنة مناصبهم الدينية فقاموا بتجميع الأموال والعقارات والأراضي بحجة جعلها زادا لنفقات المعابد¹.

وبهذا صار الشعب مقسما إلى طبقات، فالكهنة ومن يدور في فلهم يعتبرون من النبلاء والأشراف، ويتمتعون بكامل الحقوق، وأما باقي الفئات الأخرى فهي ملزمة بخدمة النبلاء بالإضافة إلى وجوب دفع الضرائب لتأمين الحياة الرغيدة للطبقة الأعلى.

كان الملك الذي يسمى فرعون يصدر الأوامر والتعليمات لعماله وموظفيه من أجل تطبيق القانون الذي يصدره ويفرض الامتثال لأوامره، ففي أحد التعليمات التي أصدرها الفرعون والمتعلقة بممارسة القضاء المؤرخة في بداية القرن 20 ق.م والتي يدعو فيها إلى ممارسة العدالة.

كما أن الأوامر والتعليمات التي كان يصدرها الفرعون كانت تخضع لاستفتاء الآلهة وهي الأسرة الحاكمة التي كان الناس يعبدونها. ولقد كانت نظم مصر الفرعونية قائمة على أساس الإشراف بالله تعالى

¹ صوفي حسن أبو طالب ، مرجع سابق، ص 56-57.

وإجبار الناس على عبادة الفراعنة وجعلهم آلهة، وهذا ما أثبتته الحقائق التاريخية، وقد أخبر القرآن الكريم عن حالهم في أكثر من موضع في قصة سيدنا موسى عليه السلام مع فرعون وقومه¹.

الفرع الأول: النظام السياسي للحضارة الفرعونية.

1- مراحل الدولة الفرعونية:

على امتداد الخمسة والثلاثون قرنا التي سادت فيها حضارة مصر الفرعونية لم تعرف مستوى واحد من التنظيم والازدهار الذي يمتد من عام 3200 قبل الميلاد إلى غاية سقوط آخر دولة فرعونية عام 332 ق.م على يد الإغريق.

وبعد توحيد مملكتي مصر السفلى ومصر العليا عام 3200 ق.م على يد الملك مينيا بداية تاريخ الدولة الفرعونية التي حكمتها ثلاثون عائلة عبر مراحل أربعة أو عصورا استنادا الى أسس وضعها المؤرخون وهي: - انتقال الحكم من فرع عائلة مالكة الى عائلة أخرى.

- انتقال الحكم من فرع العائلة إلى فرع آخر من نفس العائلة.

- تغيير العاصمة السياسية رغم وجود نفس الفرع الأسري بالحكم.

- قيام فرعون بإنجازات سواء كانت عسكرية للانتصار في الحرب أو اقتصادية².

وتتمثل المراحل التي مر بها التاريخ السياسي لمصر الفرعونية كما الآتي:

¹ إبراهيم أبو النجا، محاضرات في فلسفة القانون، طبعة 1999، ديوان المطبوعات الجزائرية، بن عكنون، الجزائر، 1999، ص 22-23.

² دليلة فركوس، تاريخ النظم القانونية- النظم القديمة -، الجزء الأول، أطلس للنشر، الجزائر، 1993، ص 74-75.

1.1- عصر الدولة القديمة (2780 إلى 2270 ق.م):

وهي فترة حكم الأسر الفرعونية الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة، تميزت هذه الفترة بالحروب بين مملكتي الشمال والجنوب ثم لاحقا ظهور الإقطاع مع استمرار الفوضى والطغيان بسبب تسلط حكام الإقطاعيين الذين استقلوا عن سلطة الملك وهو الأمر الذي انتهى بقيام ثورة شعبية أسقطت الحكم القائم.

2.1- عصر الدولة الوسطى (2170 إلى 1090 ق.م): وهي فترة حكم الأسرة الفرعونية الحادية عشر

والثانية عشر.

3.1- عصر الدولة الحديثة (1570 إلى 1090 ق.م):

تولت الحكم في هذه الفترة الأسرة الثامنة عشر والتاسعة عشر والعشرين، امتدت الدولة الفرعونية من الفرات إلى السودان حيث عرفت استرجاع الوحدة السياسية للبلاد وكان من أشهر ملوكها الملك يحوتمس الثالث، رمسيس الثاني.

4.1- عصر الانحطاط (1090 إلى 320 ق.م):

شهدت الدولة الفرعونية في هذا العصر بعد حكم الملك رمسيس انتشار الفساد والتنازع والفوضى مما أضعف الدولة وجعلها عرضة للغزو من الآشوريين والفرس إلى غاية أن بسط الرومان سيطرتهم على بلاد مدة طويلة من الزمن إلى غاية الفتح الإسلامي عام 641م في عهد الخليفة عمر بن الخطاب على يد الصحابي عمر بن العاص¹.

2- نظام الحكم في الحضارة الفرعونية:

يعد الملك نامر أومينا أول مؤسس للأسرة المالكة، والملكية هي رمز وحدة البلاد، إذا كان الملوك يتوجون في احتفال كبير يسمى "ممغيس" يتضمن طقوسا تهدف إلى إظهار وحدة مملكتي مصر السفلى والعليا التي تؤدي على شخص الملك الجديد بغرض إضفاء الألوهية عليه وتنصيبه إله لينضم إلى من

¹ دليلة فركوس، مرجع سابق، ص83-84.

سبقه إلى وعلى هذا الأساس شكلت فكرة السلطة المبينة على الحق الإلهي كنظام لأسلوب الحكم حتى نهاية الدولة الفرعونية ومنها غيرها من الأمم¹.

1.2- نظام الحكم المقيد:

ساد هذا النظام في فترة حكم الأسرة الأولى الى غاية الثالثة، حيث كان الملك لا يتمتع بأي سلطة دينية التي كانت منفصلة تماما عن السلطة الدنيوية، التي لم يكن للكهنة فيها مساهمة في شؤون الناس الدنيوية والسياسية، إذ لم تكن مهمة الفرعون إلا تحقيق العدالة والمساواة².

2.2- نظام الحكم المطلق:

تأسس الحكم الفرعوني على فكرة " الحق الإلهي " أي تأليه فرعون، وعلى أساسه قام نظام الحكم المطلق، استمر كمبدأ بين الناس اعتقدوا وآمنوا به، فكان لفرعون جميع السلطات التشريعية والقضائية، وكل مظاهر السيادة باعتباره المالك الوحيد للأرض التي خلقها أجداده.

1.2.2- لقد كان لفكرة ألوهية الحاكم في نظام مصر الفرعونية أثر مباشر على طبيعة نظام الحكم

الذي أسس لمبدأ الملكية المطلقة القائمة على أساس إلهي.

2.2.2- إن الملكية الفرعونية كانت ذات طابع مطلق، تقوم على سلطة الفرد الواحد وهو الفرعون،

فالملك هو الدولة يجمع بين يده كل السلطات والقانون ما هو إلا مجسد لإرادته والموظفون يعدون ناقلين لرغبته الى الشعب، بحيث لا توجد الى جانبه أي هيئة ممثلة للشعب لأنه يملك ويحكم في نفس الوقت.

3.2.2- وتتلخص فكرة الحق الإلهي التي يستمد منها فرعون سلطته وشرعيته باعتباره ابنا للإله أو هو

الإله ذاته، وعلى هذا الأساس كان الملك وحده مصدر كل سلطة، وكانت أفعاله هي تعبير عن إرادة

الآلهة لذا استوجب طاعة الناس دون الاعتراض أو القدرة على التحلل من التزاماته، إلا أن هذه السلطة

¹ ابراهيم أبو النجا، مرجع سابق، ص 102-103.

² نفس مرجع، ص 105.

لم تكن بلا قيد بل ترد عليها قيود تحد منها أغلبها ذات طابع معنوي جعلت منها سلطة مطلقة، ولكن ضمن حدود القانون الذي يضعه فرعون لنفسه¹.

وفي هذا الاتجاه يرى بعض المفسرين أن ارتباط عقيدة المصريين بتأله الملك له دوافعه التاريخية تجلت في توحيد الملك مينا قطري مصر السفلى والعليا تأمينا للوحدة والمحافظة عليها بعد ما عانى ملوك الأسرتين الفرعونيتين الأولى و الثانية لكثير من الصعوبات، حيث ادعى أن الابن الشرعي للإله حتى ينفي عن نفسه أي صفة جهوية أو عرقية، ومن هنا تأسس النظام الملكي الوراثي القائم على الحق الإلهي الذي يخلف فيه الابن الأكبر أباه في الحكم بعد موته الذي يجري الدم الملكي في عروقه من جهة الأب، مع تفضيل من كانت أمه من النسل الملكي لذا كان يسمح بزواج الملوك من أخواتهم ومحارمهم. وترتب عن فكرة ألوهية الملك النتائج التالية:

- السيادة للملك وليس للشعب.
- تركيز جميع السلطات في يده.
- تخصيص حياة دينية خاصة (أفراده بعبادة خاصة وإنشاء المعابد لعبادته مدى الحياة)
- جميع أراضي الدولة تعد ملكا للملك (الاعتراف له بملكية العقارات والمنقولات)².

3.2- نظام الحكم الإقطاعي:

لقد نافس الإقطاعيون الملوك الفرعنة على الحكم باعتبارهم أصحاب السلطة الفعلية على المناطق التي يحكمونها التي تحولت الى وحدة ترابية مستقلة على السلطة المركزية، كنتيجة حتمية للأخذ بفكرة توارث المناصب الإدارية في السلطة، والذي انتهى إلى جعل الملك في وضع يسود فيه ولا يحكم³.

الفرع الثاني: النظام الإداري و الإجتماعي في الحضارة الفرعونية

¹ دليلة فركوس، مرجع سابق، ص 90.

² صوفي حسن أبو طالب، مرجع سابق، ص 63-64.

³ نفس مرجع، ص 66 .

1- النظام الإداري في الحضارة الفرعونية:

بعد الوحدة السياسية التي عرفتها الأسر الفرعونية بعد توحيد إقليمي الدالتا والصعيد (مصر السفلى ومصر العليا)، والتي نتج عنها وحدة إدارية على كامل البلاد تركزت فيها السلطة في يد الفرعون لوحده، يعينه في ذلك عد هائل من الموظفين الذين يختارهم وفق نظام معين باختصاص محدد. لقد كان لاستعانة الفرعون بالموظفين الإداريين وحجم الدولة المترامي الأطراف الأثار البالغ في نشوء أجهزة إدارية ومحلية يتقاسم حكمها مع الملك ممارسة جزء من السلطة.

1.1 - الإدارة المركزية:

اعتمدت حضارة مصر القديمة نظاما إداريا مركزيا جاء على رأسه الملك الفرعوني، ويساعده جمع من كبار الموظفين وإدارات مختلفة باعتبار أن مصر القديمة كانت تتركز في وجودها على الزراعة عبر مياه النيل، وهو الأمر الذي يتطلب تنظيما إداريا دقيقا وفعالاً¹.

1.1.1- المستشار الأكبر أو الوزير:**أ/ المستشار الأكبر:**

كان في عهد الأسرة الأولى والثانية والثالثة، يعد الشخصية الثانية في البلاد يحمل لقب الأمير يعين من طرف الملك، يمارس السلطة التنفيذية والإدارية نيابة عن الملك، ويرأس ديوان الرسائل الذي ينسق بين المصالح الحكومية ومجلس العشرة الكبار، لا يمارس أي وظائف تشريعية وليس له اختصاصات قضائية أو عسكرية.

ب/ الوزير:

ابتداء من عهد الأسرة الرابعة اختفى لقب المستشار وحل محله منصب الوزير الذي استمر الى غاية زوال الدولة الفرعونية. والذي ورث عن المستشار الأكبر جميع الاختصاصات اضافة الى

¹ صوفي حسن أبو طالب، مرجع سابق، ص 95-96.

مجالات جديدة. وباعتبار أن الوزير ينوب عن الملك الفرعوني ويحل محله عند غيابه فلقد سارت عادة الفراغة على اختيار الوزير من أبناء الملك أو أحفاده غير مقيدون بالنظام المعتمد في اختيار باقي كبار الموظفين كنتيجة حتمية لتحول عقيدة نظام الحكم من اعتبار الملك ممثلاً للآلهة إلى وصفه إليها يعبد¹.

وتتلخص اختصاصات الوزير الأول في المجالات التالية:

- **الاختصاص التنفيذي:** يعتبر رئيساً للسلطة التنفيذية ويمارسها وفق تفويض من الملك. وتقع تحت يديه أختام الإدارات الملكية المختلفة (يحمل لقب أمير).
- **الاختصاص الإداري:** لقد كان النظام الإداري الفرعوني يقوم على قاعدة التدرج الأشبه بالهرم الذي يكون على رأسه الوزير. حيث يرأس الوزير ديوان الرسائل الذي يتولى التنسيق والربط بين الإدارات الملكية والحكومية المخ رئاسة مجلس العشرة الكبار (دون أن يكون أحد أعضائه).
- **الاختصاص القضائي:** يعد الوزير كبير القضاة، يرأس نيابة عن الملك المحكمة العليا التي تنظر في أهم القضايا التي تسبق الفصل فيها من طرف هيئة قضائية الأقل درجة والتي تجد القبول لدى المحكوم عليه، يلقب الوزير بقاضي البابين للدلالة على بابي القصر الملكي حيث كانت المحكمة تعقد جلساتها.
- **الاختصاص التشريعي:** من حيث الأصل ينفرد الملك الفرعوني وحده بحق التشريع إلا أن للوزير ممارسة بعض الاختصاصات نيابة عن الملك (أعتبر الوزير كبير كهنة الآلهة تحوت آلهة القانون) بحيث كانت القوانين الصادرة عن الملك تحتاج إلى توقيع الوزير لغرض التسجيل والإنفاذ².

2.1.1- مجلس العشرة الكبار:

¹ صوفي حسن أبو طالب، مرجع سابق، ص 100.

² دليلة فركوس، مرجع سابق، ص 88-89.

قبل الوحدة بين إقليمي دالتا والصعيد كان مشكلا من عشرة أعضاء من الأمراء والنبلاء يقدمون المشورة للملك في المسائل الهامة. بعد الوحدة حافظ على نفس التركيبة بسرعة أعضاء من كبار الموظفين (ليس من بينهم الأمراء والنبلاء) يختارهم الملك وفق نظام خاص من بين رؤساء الدواوين الحكومية ورؤساء الأقاليم وكاتمي الأسرار. ليس من بينهم الوزير رغم رئاسته له أحد رجال الدين ولا القذة العسكريون بسبب انفصال السلطة المدنية عن العسكرية والدينية.

اختصاصات هذا المجلس ذات طبيعة إدارية خالصة تتمثل في إدارة جميع مرافق الدولة، فلا يملك المجلس أي اختصاص تنفيذي أو تشريعي أو قضائي.

3.1.1- كاتمو أسرار الملك:

جرت عادة الفراعنة الى ما قبل الأسرة الرابعة الى اعتماد عدد من المساعدين للملك تحت اسم "كاتمو أسرار الملك" كنتيجة حتمية لتركز كل السلطات في يد الملك، وبالتالي التوجه الى المركزية الإدارية. يختارهم الملك من كبار الموظفين وأعضاء مجلس العشرة الكبار، حيث كان دورهم مساعدة الملك في تحضير القوانين وباقي أعباء سلطاته الأخرى، دون أن يكون لهم دورا مباشرا في تسيير شؤون الحكم. منذ بداية حكم الأسرة الرابعة شكل كاتمو أسرار الملك مجلسا خاصا بهم يهتم برسم السياسة العامة للدولة في مختلف المجالات واحالتها على مجلس العشرة الكبار لتنفيذها بواسطة الإدارات المختلفة للدولة. ارتبطت أهمية هذا المجلس بزيادة التوجه نحو المركزية الإدارية والتي زادت من سلطات الملك¹.

4.1.1- الإدارات الحكومية المختلفة:

هي إدارات خاصة بتسيير مرافق معينة توجد بالقصر الملكي تحت اشراف الملك، تنتشر مكاتبها الفرعية عبر كامل إقليم البلاد لمساعدة المكاتب المركزية مما شكل نقلة نوعية في التنظيم الإداري وحسن التنظيم. ولقد جاءت هذه الإدارات على النحو التالي:

¹ دليلة فركوس، مرجع سابق، ص 93.

أ/ ديوان الرسائل:

يرأسه الوزير الأول يختص بإبلاغ جميع الكتابات التي تصدر من الفرعون الى جميع الإدارات، كما يقوم بالتنسيق فيما بينها.

ب/ ديوان التسجيل والتوثيق:

يمتلك فروعاً في جميع أنحاء البلاد يختص بتسجيل المراسيم والقرارات الصادرة بتعيين الموظفين وتحديد سلطاتهم، كما تشرف على احصاء الأشخاص والأموال كل سنتين (يسمى احصاء الذهب)، وكل ما يملكه من أموال منقولة أو عقارية، كما يبلغ هذا الديوان لكل تغيير يطرأ على الملكية أو الحالة المدنية للأشخاص.

ج/ ديوان المحفوظات:

يختص بتسجيل كافة الوثائق الصادرة عن ديوان التسجيل والتوثيق، وحفظها في سجلات خاصة بذلك وكذا القوانين الصادرة عن الملك (تحفظ في قاعة حوريس الكبرى حيث تتعد المحكمة العليا)¹.

د/ ديوان الضرائب:

له فروع في كامل أنحاء البلاد بضبط وتحصيل الضريبة لمساعدة مجالس الأعيان وموظفي الدولة مستخدماً في ذلك رجال السلطة العامة اذا استدعي الأمر. تخضع منازعات الضرائب الى قضاء خاص ويدخل في اختصاصه كذلك تسجيل منسوب مياه النهر فمقدار الضريبة يختلف كل عام حسب منسوب الفيضان.

كما يضم هذا الديوان إدارتين الأولى لتحصيل الضرائب العينية والثانية لتنفيذ أعمال السخرة الجبرية (لا يخضع لها رجال الدين وموظفي الدولة)².

¹ أحمد أبو الوفاء، مرجع سابق، ص 120-121.

² نفس مرجع، ص 124.

ح/ ديوان المالية:

يختص بتخزين المعادن النفيسة والأموال غير قابلة للتلف، كما يختص بدفع رواتب الموظفين وتتبعه إدارة التموين والجمارك.

ص/ ديوان الأشغال العامة:

يختص بتقديم اليد العاملة والمواد الأولية للبناء (الأهرامات، المعابد، القصور، القلاع، الحصون) كما تتبعه إدارة المناجم والمحاجر و بناء السفن.

هـ/ ديوان الزراعة:

يهتم بالشؤون الزراعية بالبلاد خاصة تلك المتعلقة باستغلال أراضي الدولة.

ي/ ديوان الشؤون الدولية:

يختص بشؤون العبادة الملكية وتقديم القرابين و أداء الشعائر الدينية، خصصت لها الكثير من الإيرادات يشرف عليها مستشار ديني، يشرف على الكهنة ويدير الأموال التابعة لتلك الإدارة¹.

2- الإدارة المحلية: "الإقليمية"

قسمت مصر في العهد الفرعوني إلى 42 إقليم وبيدوا أن هذا التقسيم يرجع إلى تلك الدويلات التي كانت سائدة في مصر قبل توحيدها في 3200 ق.م قبل عصر الأسر.

وكان على رأس كل إقليم حاكم يعينه الفرعون ويخضع لسلطاته، وكل إقليم حاكم يعينه الفرعون ويخضع لسلطاته، وكل إقليم ينقسم إلى مراكز ويم كل مركز عدد من المدن والقرى، وهذه الوحدات الإقليمية تخضع لحاكم الإقليم وفقا للتدرج الإداري. مع الإشارة إلى أن بعض الأقاليم والمدن كان لها وضع إداري خاص كمدينة بوزيريس ومحافظات الحدود، مدينة نخن ومدينة بي².

¹ محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 60-62.

² نفس مرجع، ص 64.

1.2 - حكام الإقليم:

كان أهم موظفو الإدارة المحلية هم حكام الأقاليم بحيث اختلفت سلطاتهم وألقابهم في الشمال عنها وفي الجنوب في عهد الأسرتين الأولى والثانية، ويرجع ذلك في المقام الأول لاختلاف الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

ولكن ابتداء من الأسرة الثالثة توحدت نظم الإدارة في البلاد، وتوحدت بذلك سلطات واختصاصات حكام الأقاليم وأصبح الجميع يحمل لقباً واحداً هو محافظ الإقليم يختارهم الملك من بين الموظفين المدنيين مع التقيد في ذلك بقواعد التدرج الإداري فهم يتبعونه مباشرة ومسؤولون أمامه فقط وله أن يعزلهم أو ينقلهم إلى مكان آخر¹.

يتولى حاكم الإقليم تمثيل السلطة الإقليمية داخل الإقليم ماد كان يمارس الاختصاصات الإدارية والقضائية دون العسكرية، ولم يكن يحمل لقب أمير ولا أختام الإدارات الحكومية ولا علاقة له بشؤون الحكم. وبالرغم من إشراف الأمير على جميع نواحي النشاط الإداري والموظفين الإداريين إلا أنه كان لا يملك حق عزلهم أو ترقيتهم أو نقلهم إذ كان ذلك حق للفرعون وحده.

كان لحاكم الإقليم بجانب اختصاصاته الإدارية هذه اختصاصات أخرى قضائية إذ كان لرئاسة محكمة الإقليم والإشراف على تنفيذ الأحكام مستعينا في ذلك برجال الشرطة².

وتجدر الإشارة هنا إلى أن بعض المدن نتيجة لظروف سياسية أو دينية أو عسكرية لم تخضع لحكام الأقاليم بل خضعت لموظفين آخرين اختلفت ألقابهم واختصاصاتهم تبعاً لأهمية المدينة وهم

على النحو التالي:- نائب الملك في نخن

- أمير بوزريس

¹ أحمد أبو الوفاء، مرجع سابق، ص 122-123.

² نفس مرجع، ص 124.

-مفوض الملك في بي

- أمير هليوبوليس

2.2- الحكم المحلي:

بعد توحيد البلاد وبالرغم من تركيز جميع السلطات في يد الملك الفرعوني، إلا أن الفراعنة الأوائل أدخلوا في اعتبارهم ما كان سائدا من أعراف سياسية، واحتفظوا بأكثر قدر للسكان من الحقوق السياسية والاجتماعية والمتمثلة في مجالس الأعيان، وقد عمم تطبيق نظام المجالس على جميع البلاد منذ عهد الأسرة الرابعة توحيدا للنظام الإداري في البلاد¹.

كانت هذه المجالس تمارس اختصاصان إداري وقضائي وهما على النحو التالي:

1.2.2- الاختصاص الإداري:

تتولى هذه المجالس ربط الضريبة على الممولين وتفريغها في كشوف تسلم لجهة الإدارة التي تتولى تحصيلها بعد اعتمادها من جانب حاكم الإقليم كما كان لديوان الضرائب في العاصمة الحق في تعديلها.

2.2.2- الاختصاص القضائي:

كانت تلك المجالس تشكل محكمة أول درجة في الإقليم، ولكن أحكامها كانت تصدر باسم الملك كما لم يكن لها حق تنفيذ الأحكام لأنها اختصاص الحاكم عن طريق رجال البوليس الخاضعين لإشرافه. بعد توحيد البلاد لم تعد تلك المجالس تستمد سلطتها وشرعيتها بل من المرسوم الملكي الصادر بتشكيلها فأصبحت بذلك مجرد جهاز إداري ينفذ سياسة الملك ويخضع له في تشكيله وبيان اختصاصه².

¹ محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 65-66.

² دليلة فركوس، مرجع سابق، ص 45-46.

الفرع الثالث: البنية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع المصري القديم

أدى نظام الحكم المطلق الذي يتولى فيه الفرعون كل السلطات الى التحكم في النمط الاجتماعي والاقتصادي وتوجيهه بشكل يؤدي الى انعدام المبادرة الفردية والحرية في الميدان الاقتصادي، وبالتالي تقييد حرية الأفراد وجبرهم إلى نوع من العبودية الاجتماعية.

1- النظام الاجتماعي:

كانت العلاقات الاجتماعية في المجتمع المصري في البداية بسيطة قائمة على المساواة، ذلك أن الملكية الفردية لم تكن قد تبلورت فكرتها بعد وأن الثروة لم توزع. لكن بعد تحول الفرعون الى آلهة عندهم تعقدت العلاقات الاجتماعية وظهرت طبقتان. طبقة حاكمة وطبقة محكومة¹.

1.1- الطبقة الحاكمة: وهي المستأثرة بثروة البلاد والحكم وتتمتع بالكثير من الامتيازات التي

يقابلها القليل من الواجبات، وتتشكل من الفئات التالية:

1.1.1- الأسرة الفرعونية:

تتشكل من الفرعون وأبنائه وزوجاته، ويبدو هذه الطبقة جميع السلطات، ويرتبط كل أبناء الفرعون به بالطاعة و الامتثال².

2.1.1- النبلاء(الايماخو):

وهم أتباع الفرعون والمقربون منه، ومنهم يختار المستشارين والوزراء والكهنة وحكام الأقاليم وكبار القادة. ويشار الى أن الكتبة (سكريببت) يعون من النبلاء ولهم شأن كبير. وتتمتع هذه الفئة بالعديد من الامتيازات:

¹ ابراهيم أبو النجا، مرجع سابق، ص 66-67.

² محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 100-101.

- منحهم لقب الايماخو أي يسمح لهم بالجلوس مع الفرعون على طاولة الأكل والتقرب منه. والدفن في المقبرة الملكية، وبالتالي مشاطرة الفرعون الحياة الأبدية الأخروية على حد زعمهم.
عدم خضوع لنظام القضاء الذي يخضع له جميع الناس، فمنازعاتهم تخضع لقضاء خاص بهم يتشكل من قضاة من النبلاء تحت رئاسة الفرعون.

- يمارسون حق التجنيد لحماية اقطاعاتهم وسلطتهم عليها.

- توريث مناصبهم لأبنائهم والجمع بين أكثر من وظيفة في نفس الوقت سواء كانت دينية أو مدنية¹.

2.1- الطبقة المحكومة: وهي تشمل عامة الناس الذين تزيد واجباتهم كثيرا على حقوقهم وتتشكل

من:

1.2.1- الفلاحون:

اشتهرت هذه الطبقة بالصبر والتحمل، بالنظر الى معاناتها الدائمة في زراعة الأرض والقيام بكل ما هو ضروري لزراعتها مع فرض الضرائب عليها. وكان الفلاحون يستأجرون الأرض من مالكيها بناء على عقد المزارعة، وهذا دليل على أن الفلاح كان حرا متمتعا بكامل الأهلية القانونية، لكن هناك من الكتاب من اعتبر الفلاح المصري عبدا من عبيد الأرض ينتقل بانتقال ملكيتها.

2.2.1- العمال:

كان الحرفيون الذين يتقنون بعض الأعمال الحرفية يتمتعون بحياة رغيدة، لكن أغلبهم كان من الطبقة المتوسطة أو الفقيرة. ويعتبر عهد الفرعون أخناتون العصر الذهبي للنحاسين وصانعي التماثيل.

3.2.1- المحاربون (أفراد الجيش):

وهم الجنود وضباط الجيش، وأغلبهم من المرتزقة الأجانب لعدم اعتماد النظام الفرعوني على فئة المحاربين خوفا من استلائهم على الحكم. كما نشير الى الروح العسكرية لم تكن منتشرة في سكان

¹ محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 100.

مصر، وخاصة في الوجه البحري الشمالي في العهود الأولى بالنظر الى تغلغل العقيدة الدينية التي تعتقد أن النصر يأتي من عند الفرعون دائما. وقد تغيرت هذه النظرة فيما بعد وشكل الفراعنة جيشا انضم إليه المصريون دون المزارعين حتى لا يتأثر الجانب الاقتصادي. واستطاع أفراد الجيش وخاصة الضباط من تكوين ثروة طائلة بفضل الغنائم فتملكوا الأراضي الشاسعة وطمع بعضهم في الحكم¹.

4.2.1- العبيد(حمو):

ظهر العبيد في مصر في عصر متأخر من الدولة، فلم تعرف مصر الفرعونية القديمة سوى نظام الرق العام الذي يتشكل من العبيد المرسلين كهدايا من ملك الدولة الأجنبية، والمحتفظ بهم في قصور الفراعنة. ولم يتشكل نظام الرق الخاص المملوك للأفراد إلا في عهد الدولة الوسطى والحديثة، حيث ظهرت أكثر الأسباب التي تؤدي الى الرق وهي:

- الأسر من الحرب معاملة بالمثل مع الأعداء، وله جميع السلطات عليه كالقتل والأسر والابقاء على خدمته أو بيعه أو تعذيبه بعد أن تقرر إبقائه على قيد الحياة بعد أسره.
- الولادة من عبد خلافا لشرائع الشرق القديم، كانت حالة العبودية أو الحرية في مصر تلحق حالة الأب وليس الأم، فالعبرة بحالة الأب حتى ولو كانت الزوجة حرة.
- يجوز للدائن الذي حل موعد وفاء دينه أن يستلم المدين ويتخذه عبدا له.
- يجوز للفرعون استبدال عقوبة الإعدام بعقوبة الأشغال الشاقة مدى الحياة، وفي هذه الحالة يصير المحكوم عليه عبدا لدى الدولة.

أما حالات العتق التي عرفت هذه الحضارة فتتمثل في:

¹محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 102.

- العتق تطوعاً من السيد أو بمقابل مالي، فيجوز للعبد أن يشري نفسه بمبلغ مالي يتفق عليه مع سيده، أو في حالة استيفاء الدائن لدينه إذا كان سب العبودية هو الدين.
- الالتجاء والاحتفاء بالمعابد يؤدي إلى تحرير العبد.
- تعسف السيد في حقوق عبده يؤدي إلى تحريره عن طريق القضاء.
- قيام العبد بأعمال جلييلة لفائدة سيده أو الفرعون أو الدولة مثل قصة سيدنا يوسف عليه السلام. ونشير إلى أنه في أواخر عهد الدولة الفرعونية سمح للعبيد بتكوين أسرة واحتراف فلاحه الأرض¹.

2- النظام الاقتصادي:

كانت السمة الاقتصادية الأساسية بمصر في النشاط الزراعي بالإضافة إلى مساهمة كل من الحرف والتجارة في مداخل مصر القديمة.

اهتم المصريون بزراعة القمح والشعير كمواد أساسية بالإضافة إلى العناية بالبساتين وزراعتها الخضر والأشجار. كما عرفوا بتربية البقر و الحمار والخنزير والماعز، وحمل لهم الهيكسوس الحصان.

أما الجانب التجاري فكانت الوسيلة هي تبادل السلع والبضائع مع الدول الأجنبية.

الفرع الرابع: أهم القوانين ومصادرها عند المصريين القدامى

على خلاف حضارة ما بين النهرين لم يولي الفراعنة اهتماماً كبيراً من حيث التدوين، وربما يرجع ذلك إلى اعتبار الفراعنة آلهة وما يفرضه ذلك عليهم من وجوب ضمان استمرار السلطة الإلهية، وبالتالي التقيد بالقوانين السابقة التي وضعها الفراعنة السابقين، إلا إذا واجهت البلاد ظروف جديدة تفرض إصدار تشريعات جديدة².

¹ إبراهيم أبو النجا، مرجع سابق، ص 56-57.

² محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 88-89.

1- أهم التشريعات الحضارة المصرية:

وقد اشتهرت مدونات قانونية عثر عليها الباحثون في مصر الفرعونية ونقتصر على أهمها ومنها :

1.1- مدونة بوخوريس:

ينسب هذا القانون إلى الملك بوخوريس الذي حكم مصر من سنة 720 ق.م إلى 715 ق.م، وكان له

الفضل في تأسيس الأسرة الرابعة والعشرين، وقد سن مدونة قانونية جعل فيها كثيرا من المواد تناولت

مختلف الجوانب سواء في الأحوال الشخصية أو المعاملات أو غيرها.

1.1.1- وكان من أهم البنود التي جاءت في مدونته:

-منح المساواة للمرأة مع الرجل .

-للمرأة الحق في الشخصية القانونية الكاملة و تتساوى مع الرجل في الوراثة.

-نص على جواز التعدد في الزوجات و كذلك السماح باتخاذ الزوجات الغير شرعيات¹.

-أن تكون العصمة بيد الزوجة.

-يجب كتابة العقود و تدوينها و لا بد من وجود الرضا بالتصريح و لا يجب أداء اليمين فيها.

-عند عدم الوفاء بالدين يترتب على المدين فوائد الربا تعدد ب 30% بالنسبة للنقود و 33% بالنسبة

للمحاصيل الزراعية².

-إلغاء الرق بسبب الدين، وعندما يعجز عن الوفاء بالدين يطبق فوائد الربا بالنسب المذكورة سابقا.

2.1.1- خصائص مدونة بوخوريس:

1-أنها اعتمد على العادات والتقاليد القانونية التي سبقت مع إدخال بعض التعديلات عليها، وأنها أثبتت

حرية التعاقد والخدمة المستقلة لكل فرد في الأسرة، والتنصيص على الكتابة في مجال الإثبات.

¹ دليلة فركوس، مرجع سابق، ص11.

² عبد الغني بسيوني، عبد الله وعلي عبد القادر القهوجي، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص 137-

2- أنها تأثرت بمدونة حمورابي في باب الالتزامات والعقود.

3- أنها تعتبر خاتمة المطاف في تطور القانون الفرعوني القديم وأن المدونات التي جاءت بعدها قد تأثرت بها.

2.1- مدونة أمازيس

ينسب هذا القانون إلى الملك أمازيس الذي حكم مصر عام 567 ق.م وقد وضع مدونة قانونية حملت اسمه، وقد حاول أن ينفرد بمنظومة قانونية متميزة إلا أنه صار على ما سنه بوخوريس من قبل وقام بإدراج بعض التعديلات التي لم تخرج عن كونها امتدادا لمدونة من قبله.

ومن بين البنود التي أضافها ولم تكن موجودة من قبل أنه قام بتشريع قانون ينظم فيه مهنة السرقة، ويجعلها من الحرف المقننة، حيث نص قانونه على أن كل من يريد احترام السرقة أن يسجل نفسه عند كبير السراق، وكل من سرق منه شيء عليه بالحضور لأخذه بعد تعريفه مقابل دفع ربع قيمته¹.

3.1- مدونة "حرب حب"

تنسب هذه المدونة إلى الملك حرب حب، وهو آخر فراعنة الأسرة الثامنة عشر، وقد اشتملت على مواد مختلفة منها على وجه الخصوص ما تعلق ببعض العقوبات على بعض الجرائم ونذكر منها :

-القاضي الذي يصدر حكما فاسدا يعاقب بجذع الأنف و قطع الأذنين.

-من امتنع عن إنقاذ شخص أوشك على الهلاك فعقوبته الجلد والصوم ثلاثة أيام.

-كل من سرق يلزم برد ضعفين من قيمة الشيء المسروق.

2-مصادر القانون: لم تخرج مصادر القانون في مصر الفرعونية عن المصادر التالية

1.2- الدين:

¹ نفس المرجع، ص139.

شكل الدين المصدر الرئيسي للقانون، على اعتبار أن القانون عندهم ما هو إلا تعليمات إلهية يوحى بها عند الفراعنة أو أنها من وضع الإله مباشرة. الذي صار هو الفرعون.

وقد بقي الدين على طول عصور الحضارة الفرعونية مصدر للقانون رغم اختلاطه بالعرف. وقد جاء في إحدى تشريعات الدولة الفرعونية الحديثة "المجرم يجب أن يحكم عليه بعقوبة الموت التي تقول عنها الآلهة، نفذوها فيه، وقرار الإلهية مدون في كتاب الكلمات الإلهية".¹

2.2- العرف:

شكل العرف المختلط بالدين مصدرا أساسيا للقانون بمصر الفرعونية، فلا مجال لمخالفة العرف بالنظر إلى قداسته. و العرف ملزم للجميع حتى للفرعون الذي لا يملك حق مخالفته. وقد تولى رجال الدين مراقبة تطبيق العرف وتفسيره متمتعين بذلك بالسلطة الدينية، ومن الأمثلة على الجوانب العرفية البحتة في المجتمع المصري أعراف تنظيم النشاط الزراعي والاستفادة الجماعية من مياه السقي.

3.2- التشريع:

بالنظر إلى الطابع الديني للقوانين وسيطرت الأعراف الدينية على مصدر القانون، تأخر ظهور التشريعات المدنية المدونة إلى غاية القرن الثامن قبل الميلاد. وكان ذلك بعد الثورة الشعبية ضد طغيان رجال الدين وظلمهم للطبقات الدنيا ومحاربتهم للطبقات العليا. وهو ما أدى إلى ظهور قوانين أكثر عدلا.

4.2- المراسيم الملكية:

بالرغم من جمع الفرعون جميع السلطات بين يديه إلا أن هناك أعمالا قانونية كان يقوم بها باعتباره رئيس للجهاز التنفيذي. وقد أخذت أعماله التنفيذية صور قرارات ومراسيم ملكية بهدف تسهيل تنفيذ التشريعات وتنظيم العمل بمختلف المصالح الحكومية. وهذه التصرفات قابلة للتنفيذ بمجرد وضع ختم الدولة عليها. مع الإشارة إلى أن المراسيم الملكية لا تلغي القانون أو تخالفه، وفي حالة مخالفة المرسوم

¹ عبد الغاني بسيوني، علي عبد القادر القهوجي، مرجع سابق، ص140.

للقانون فإنه لا يطبق المرسوم، فإذا قام الموظف بتنفيذه قد يتعرض إلى العزل، ولكن لا بد على الموظف في حالة التعارض رفع ذلك للوزير، للحصول على أمر بعدم التنفيذ، والوزير هنا يرجع إلى الفرع لإزالة هذا التعارض¹.

5.2- القضاء:

يمكن التسليم بأن الأحكام التي تسق صدورها من المحاكم كانت تشكل سوابق قضائية للقضايا المماثلة لموضوعها، وبهذا لعبت الأحكام القضائية دوراً في تفسير القواعد القانونية وتطبيقها وخلق القاعدة القانونية، وقد وجدت مصر هيئات قضائية متدرجة على رأسها محكمة الوزير، والتي لا شك أن أحكامها كانت تشكل اجتهاداً ملزماً لكافة المحاكم الابتدائية.

6.2- مبادئ العدالة:

مادامت النصوص القانونية لا يمكنها أن تغطي جميع المواقف والحالات التي تعرض أمام القاضي، فإن ذلك يكون في كثير من الحالات متروكاً للسلطة التقديرية للقضاء. فالكثير من الحالات المعروضة على القضاء تفنر إلى نصوص تشريعية صادرة عن الملك أو مقننة بقاعدة عرفية درج الناس على اتباعها معتقدين بالزاميتها. ولهذا تشكل مبادئ العدالة مصدراً للقانون عندما يلزم المشرع الفرعوني القاضي أن ينظر وفق ما هو أحسن في نظره طبقاً لمبادئ العدالة العامة².

الفرع الخامس: مظاهر النظم القانونية في مصر الفرعونية

1- نظام الأسرة في مصر الفرعونية:

لقد ارتكز نظام الأسرة في مصر الفرعونية على السلطة الأبوية. فالأب هو الذي يتولى رب الأسرة ومن بعده الابن الأكبر. فيما يقابل هذا مكانة اجتماعية متميزة للمرأة تقوم على المساواة مع الرجل في

¹ عبد الفتاح تقيّة، دروس في تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 111.

² عبد الفتاح تقيّة، مرجع سابق، ص 112-113.

كافة الحقوق بحيث لها أن تتولى رئاسة الأسرة في حالة انعدام الأولاد الكبار. كما لها أهلية تملك الأموال والتعاقد، وهنا تكون المرأة الفرعونية قد اختلفت عن مثيلاتها في الحضارة القديمة إذا كانت حرة في اختيار الزوج وفرض الشروط التي تراها في عقد الزواج مع الحرية الكاملة في التصرف في ممتلكاتها دون إذن زوجها¹.

1.1- نظام الزواج:

إتسم نظام الزواج في المجتمع الفرعوني بنظام الزواج الفردي، فلم يكن يسمح بالتعدد إلا في حدود ضيقة جدا لاعتبارات سياسية، والذي تميز بما يلي:

- انتشار عادة زواج الأخ من أخته بين الأسرة الملكية لغرض المحافظة على نقاء وصفاء الدم في محيط الأسرة الملكية.
- إجراءات الزواج كانت تتم بتريديد عبارات يرددها الطرفين تفيد بثبوت انعقاد الزواج ليكون صحيحا معترفا به منتجا لكافة آثاره.
- ظهرت في مرحلة متقدمة إجراءات توثيق الزواج (انتفاع الزوج بنصيب الزوج المتوفى).
- اتساع عقد الزواج لجميع شروط الزوجين عند الإبرام (التعويض عن الترك أو الزواج من امرأة أخرى).
- مراسيم الزواج كانت تتم في أروقة المعابد بحضور الشهود و الأقارب².

2.1- نظام الطلاق:

لم يعرف المجتمع المصري الفرعوني الطلاق إلا في عهد الأسرة الحادية والعشرون، لأنه كان ينظر الى الحياة الزوجية على أنها علاقة مقدسة مؤبدة.

¹ عبد المالك سلاطنية، عبد الحميد حراوبية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، دار الهدى، الجزائر، 2007، ص32.

² عبد المالك سلاطنية، عبد الحميد حراوبية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، مرجع سابق، ص 33.

لقد جاءت أحكام الطلاق على النحو التالي:

- الطلاق هو حق للزوج وحده، لكن يجوز للزوجة أن تطلب ذلك شريطة أن ينص على هذا الحق في عقد الزواج صراحة.

- إنهاء الزواج للرابطة الزوجية كان مكافئاً للغاية و باهضاً جداً، وهو ما يؤدي إلى قلة اللجوء إلى هذا الحق (كان الأزواج يفضلون هجر الزوجة والزواج من أخرى)¹.

ولقد تعددت أسباب الطلاق بالنسبة للزوجين وفق ما يلي:

- بالنسبة للزوج:

- زنا الزوجة: يعد سبباً كافياً للتطليق والذي صدر بشأنه قانوناً خاصاً على مسألة العقاب على زنا الزوجة، فهي مسألة تختص بها السلطة العامة والزوج ملزم بتطبيقها.

- عقم الزوجة: هذا السبب يعطي للزوج الحق في التطليق لأن الغاية من الزواج هو الحصول على الذرية.

- بالنسبة للزوجة:

- التعنيف وسوء المعاملة والاساءة.

- الإهمال الكلي أو عدم الوفاء بالالتزامات الزوجية.

3.1- إجراءات الطلاق:

يكون الطلاق أو التطليق بواسطة جهة قضائية عن طريق تدوين محرر يثبت فيه الطلاق يتضمن عبارة

(لقد تخليت الروم عنك كزوجة) وبالنسبة للزوجة إذا أرادت تطليق زوجها تستعمل عبارة (إذا تركتك كزوج).

ويكون الزواج في حضور الشهود (عددتهم أربعة)¹.

¹ نفس مرجع، ص 35.

2- نظام الأموال والعقود والاتفاقات:

1.2 - نظام الأموال:

لم يكن فرعون المالك الوحيد إذ تملك إلى جانبه الأفراد الأراضي الزراعية ملكية خاصة ولهم حق التصرف فيها (أملاك الإقطاعيين والمعابد، أموال الكهنة، أموال الجند، أموال الأسرة التي كانت ملكا مشتركا).

1.1.2 - صور الملكية:

1.1.1.2 - ملكية الدولة: وتشمل إقليم الدولة والأموال العامة المعلومة للدولة، والتي تسمح للأفراد

الانتفاع بها كالغابات، الطرقات العامة، الأنهار، القلاع، الحصون.

2.1.1.2 - ملكية المعابد: تتمثل في الهبات والقربان أو بكسب أموال جديدة عن طريق استثمار ما

يزيد عن حاجيتها من الإيرادات.

3.1.1.2 - ملكية الأفراد: أخذت الطابع الفردي إذا ظهرت في شكل حقل أو بستان أو بيت بالحق

في الإفادة من عقاره على النحو الذي يريد استعمالا أو توريثا أو تأجيرا.

أما نظام الملكية الأسرية فتكون الملكية مشتركة ترد على الحقول والبساتين والحيوانات والأدوات

والمنتجات الزراعية.

2.1.2 - قواعد الملكية:

تتحقق الملكية عن طريق العقد أو الوصية وكذلك الأرض محل عقد الانتفاع التي تحولت مع مرور

الزمن من حق مؤقت إلى حق مؤبد، وكذلك مستأجر الأرض التي تحولت صفته من حق مؤقت إلى

¹ عبد المالك سلاطينية، عبد الحميد حراوية، ساجية حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، مرجع سابق، ص 36.

حق مؤبد، يضاف إلى ما سبق صفة الإرث التي تثبت بمجرد وفاة الموروث (قيدها القانون المصري لاحقاً بإجراء شكلي خاص وهو التوثيق والتوقيع)¹.

2.2- نظام العقود والاتفاقيات:

اعتمد المجتمع المصري الفرعوني على الكتابة في التعامل ابتداءً من الأسرة الثانية والعشرون وهي على النحو التالي:

1.2.2- عقد البيع:

وهو عبارة عن مبادلة مال بأخر يلتزم فيه البائع بتسليم المبيع إلى المشتري الذي عليه دفع ثمنه عند الاستلام أو كما تم الاتفاق عليه عن طريق التراضي بين الطرفين ينتهي بنقل الملكية من البائع الذي يشترط أن يكون مالكا للمبيع وأهلاً لنقل الملكية مع ضمان الاستحقاق والعيوب إلى المشتري (حضور الشهود في البيوع ذات القيمة).

2.2.2- عقد المقايضة:

يتم بمبادلة مال بأخر لا يقدر أحدهما بالثمن والقاعدة هي تسليم الفوري من الطرفين.

3.2.2- عقد الإيجار:

ينصب عقد الإيجار على الأشياء عقاراً أو منقولاً، وقد يرد على عمل أحد الأشخاص (العقود الشائعة فيما سبق هي عقد المزارعة وعقد العمل)، كما قد يحل محله خبرة أحد أرباب العمل.

4.2.2- عقد القروض:

¹ عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002، ص53.

هو عقد بين المقرض والمقترض يلزم بموجبه الثاني برد أشياء مماثلة لتلك التي اقترضها في مقدارها وجنسها وصفتها، ينعقد لمدة معينة، وبانتهائها يصبح المقترض ملزماً بتنفيذ العقد وأي تأخر يترتب عنه دفع تعويضات.

5.2.2- عقد الرهن:

هو عقد يقوم على حتمية وجود علاقة مديونة سابقة كوسيلة تهدف الى ضمان حصول الدائن على حقه¹.

3- نظام الجرائم والعقوبات:

خلافًا عن المجتمعات الأخرى اعتبر المصريون الفراعنة أن الدولة صاحبة الاختصاص في العقاب عن الجرائم التي تقع بين الأفراد مع بقاء التمييز بين الجرائم العامة والخاصة. ففكرة الجزاء الديني لازمت القانون الفرعوني في الكثير من فتراته.

أما مجال التأثيم فلم تكن للاعتبارات الشخصية أو المركز الاجتماعي أي امتياز، فالعبرة كانت بالمقاصد والنيات.

ومن الجرائم التي تحولت من الطابع الخاص إلى العام نجد جريمة القتل والسرقة والزنا لأنها مصنفة باعتبارها مخلة بالنظام العام للدولة والجرائم الدينية.

ولقد حكم القضاء المصري الفرعوني بالإعدام على الجرائم التالية:

- كسب القوت عن طريق عمل غير شريف أو تزوير البيانات والإحصائيات التي تتعلق بوسائل حياته ومعيشته.
- المرأة الزانية (لا ينفذ الحكم في حق الحامل إلا بعد وضع المولود).
- الشخص الذي يعتدي على آخر يؤدي إلى وفاته.
- الشخص الذي يشاهد شخصا آخر يقتل آخر ولا يتقدم لنجده مع القدرة على ذلك.

¹ عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص54.

- الشخص الذي يعتدي على الأماكن المقدسة كالمعابد وممتلكات الآلهة.
 - الشخص الذي ارتكب خطأ فاحشا في الطب أو علاج المرضى والذي يؤدي الى الوفاة¹.
- لقد كان من عادة الفراعنة بشأن تنفيذ حكم الإعدام إعطاء المنفذ فيهم مشروبات مسكرة ومخدرة لتجنبيه ألم و مرارة الإعدام. ولكن لاحقا وفي ظل العائلة الخامسة والعشرون تم استبدال الإعدام بجذع الأنف والنفي في الصحراء والأعمال الشاقة.
- كما ظهر الى جانب عقوبة الإعدام العقوبات التالية:
- عقوبة الجلد والصوم الإجباري.
 - جذع أنف المرأة الزانية لتشويه جمالها.
 - قطع لسان الجاسوس الذي يفشي أسرار الدولة.
 - قطع يد مزيفي النقود وبتنر أصابع المزورين².

¹ إدريس فاضلي ، مدخل إلى المنهجية وفلسفة القانون، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007 ،

ص 67

² إدريس فاضلي، مرجع سابق، ص 68.

المحاضرة السادسة:

المطلب الثالث: النظم القانونية عند اليونان

اليونان تقع في آسيا الصغرى وقد سادت فيها نظم قانونية وحضارة حيث ظهر عند اليونان ملوك حكموهم بنظم ومدونات وسوف نتناول أهم تلك النظم التي وصلتنا.

الفرع الأول: مدونة ليكرجس

تنسب هذه المدونة القانونية إلى الملك ليكرجس الذي حكم مدينة إسبرطة حوالي عام 900 ق.م، وقد استطاع القضاء على الصراع الدائر بين الملوك التي كادت الحروب أن تفتك بهم، وخاصة عندما ظل ملكان يتصارعان على حكم إسبرطة، فسن لهم قوانين توزع السلطة بينهما، وتجعل لكل واحد سلطات يختص بها وتنتهي عند حدود سلطات الآخر بالاعتماد على نظام القبائل، وبهذا استطاع أن يوقف الحرب التي دارت لمدة طويلة وكادت أن تبيدهم جميعاً¹.

و نص قانون ليكرجس على إنشاء المجالس فقد نص على إنشاء المجلس الشعبي الذي يتكون من المواطنين الأحرار من السكان الأصليين لإسبرطة، واشترط أن يكون السن لعضويته يفوق الثلاثين و له مكان محدد يجتمع فيه شهريا، و يختص الملك بدعوة المجلس إلى الاجتماع، ويأتي بعد المجلس الشعبي مجلس الشيوخ الذي جعله القانون مجلسا استشار للملك، و له أيضا صلاحية التشريع، و يتكون من ثلاثين عضوا ينتخبون من بين أعضاء المجلس الشعبي، و تبقى لهم العضوية مدى الحياة، و يضطلع مجلس الشيوخ وفق قانون ليكرجس بمناقشة السياسة العليا للدولة، و تقديم النصائح للملك والبت في المسائل ذات الأهمية القصوى، كما نص القانون على إنشاء هيئة عليا تتكون من خمسة أفراد، و تكون

¹ باهي التركي ، مرجع سابق، ص 29.

في عاصمة الدولة تتولى إدارة البلاد وقت الحرب، وتقود الجيوش، ولها صلاحيات واسعة في اتخاذ كل القرارات التي تتناسب مصحة البلاد، وتسمى هذه الهيئة بهيئة الأفورين¹.

الفرع الثاني: قانون داراكون

تنسب هذه المدونة إلى الملك داراكون الذي حكم اليونان خلال عام 620 ق.م، فقد عمل على تشريع قانون يهدف إلى التخفيف من الأعمال التي كانت مفروضة على الضعفاء و الفئات المحرومة إثر تزايد الصراع بين الطبقات بسبب سوء التوزيع للثروات مما أدى إلى عجز الفقراء عن تسديد ديونهم فلجأوا إلى بيع أراضيهم و دخولهم في الاسترقاق ، فقام الملك داراكون بتشريع عقوبات وصفت بأنها الأشد قسوة في تلك الفترة ، رغم أنه كان يهدف من خلالها إلى القضاء الظلم و الاستغلال إلا أنه لم يفلح في القضاء على نظام الطبقات الذي تجذر في تلك المجتمعات ، فكانت النتيجة أن ظهرت ثورات ضد هذه القوانين المشددة و طالبوا بإلغائها .

أهم الخصائص لمدونة داراكون:

- أنها جاءت لإنقاذ أثينا و إعادة النظام إليها ، وجعل كلمة القانون هي العليا.
- أن هذه المدونة صدرت باسم الشعب و ليس باسم الآلهة.
- أنها تبنت كثيرا من العادات و التقاليد العرفية التي كانت سائدة و أعادت صياغتها².

الفرع الثالث: مدونة صولون

تنسب هذه المدونة إلى الملك صولون الذي حكم اليونان خلال سنة 590 ق.م، وقد قام بتشريع قانونه لتنظيم مختلف الجوانب والمجالات في مجال الأسرة نص قانون صولون على عدم السماح بالتعدد في

¹ باهي التركي ، مرجع سابق، ص30.

² نفس مرجع، ص 30-31.

الزوجات، والسماح باتخاذ زوجات غير شرعيات، كما يسمح للأب أن يتنازل عن أبنائه إلى أسرة أخرى من أجل تبنيهم، ومنع الزوجة من أي حق، إذ لم يجعل لها الشخصية القانونية فهي متاع للزوج¹. كما نص قانون صولون على أن الأجانب لا حق لهم في المجال السياسي والمدني، فلا يجوز لهم إبرام عقود الزواج والبيع والتملك باستثناء ممارسة التجارة والصناعة بشرط أن يكونوا تحت وصاية أحد المواطنين من الدولة، فإن خالف قوانين البلاد فإنه يصبح عبدا بموجب القانون، والعبيد في هذا القانون لا يجوز لهم تكوين أسرة ولا امتلاك شيء فهم مثل الأموال المنقولة.

وأما بالنسبة لحق المواطنة فقد اشترط قانون صولون ثلاثة شروط:

الأول: أن يكون من أهل البلاد.

الثاني: أن يكون رجلا، فالمرأة لاحق لها في ذلك.

الثالث: أن يكون ابنا شرعيا، فإن ابن الزنا لا حق له.

ومما يتضح من بنود القانون الذي شرعه صولون أنه يكرس نظام الطبقات على أساس المادة، فقد حصر الوظائف السامية على طبقة الأشراف والنبلاء، ومن الأغنياء بما يملكونه من الأموال، فالذي يملك مقدار 500 مكيالا مما تنتج الأراضي من الحبوب والزرع والثمار يحق له المشاركة في أعلى الوظائف، وهناك طبقة أدنى من هذه المرتبة، وهي طبقة الفرسان، وهي مخصصة للذين يملكون بين 300 و500 مكيالا، وهؤلاء لهم الحق في تولي وظائف الجيش والحرس والإدارة ونحو ذلك.

وأما الذين لا يملكون هذا المقدار فهم من الطبقات الدنيا التي لا يحق لها تقلد الوظائف السامية والإدارة، فهي طبقات جعلها القانون خادمة للطبقات العليا، وتقرض عليها ضرائب مقابل السماح لهم بالعيش مع النبلاء والأغنياء، رغم أنهم عماد الاستقواء لدى هؤلاء، لأن الدولة بأسرها تقوم على الطبقة الكادحة².

¹ صالح فركوس، النظم القانونية والإسلامية، مرجع سابق، ص 30

² باهي التركي، مرجع سابق، ص 32.

• أهم المميزات لمدونة صولون القانونية:

- 1- أنها جاءت للإصلاح الاجتماعي والقضاء على تحكم الأقوياء في الضعفاء إلا أنها لم تحقق هذه الأهداف.
- 2- أنها صدرت في ثوب ديمقراطي بعيدا عن الصياغة الدينية.
- 3- أنها تأثرت بالنظم الفرعونية، وأخذت بكثير من القواعد العرفية بعد إدخال التعديلات عليها في مجال الإصلاح الاجتماعي، وأنها لم تشتمل على كل القواعد القانونية والكثير منها ترك للعادات.
- 4- أنها قامت بتخفيف الآثار المترتبة على الديون بإلغاء التنفيذ على جسم المدين، واستبداله بالتنفيذ على أمواله، وإلغاء الرهون التي كانت مقدرة على عقارات الفلاحين.
- 5- أنها قامت بتعديل نظام الإرث وتنظيم الأسرة، فقد سمحت بانقضاء السلطة الأبوية عند بلوغ الابن سنا معين، وإثبات الذمة المستقلة له، وكذلك توسيع الميراث ليشمل كل الأبناء بعد أن كان مقتصرًا على الابن الأكبر مع إبقاء الحرمان للبنات في الميراث¹.

¹ باهي التركي ، مرجع سابق، ص 33.

المحاضرة السابعة:

المطلب الرابع: النظم القانونية عند الرومان

تميزت الحضارة الرومانية بتطور القانون، ويعتبر الكثير من المؤرخين القانون الروماني خير ما أثمرته عقول الرومان بفضل دقة صناعته وانضباط أحكامه. وهو يعد أصل القوانين اللاتينية الحديثة التي غالباً ما تأثرت بها التشريعات العربية.

يعبر الرومان عن الحق والقانون بلفظ واحد، على عكس التمييز الحديث بين المفهومين، فمصطلح jus أو droit بالفرنسية يفيد الحق أي المصلحة المادية و الأدبية التي يحميها القانون، وعند الرومان يعني: " مجموعة القواعد الملزمة التي تحكم علاقات الأفراد في المجتمع والتي تفرض بقوة السلطة العامة¹."

الفرع الأول: النظام السياسي في الدولة الرومانية.

فقد قسم المؤرخون المراحل التي مرت بها الامبراطورية الرومانية، وبالتالي القانون الروماني الى: أولاً- مرحلة العصر الملكي والتي يبدأ نشأة مدينة روما 754 ق م و يمتد الى غاية قيام النظام الجهوي 509 ق م.

ثانياً- مرحلة القانون القديم وتبدأ من بداية العهد الجهوي 509 ق م وتمتد الى غاية صدور قانون إيبوتيا 130 ق م.

ثالثاً- مرحلة العصر العلمي و تبدأ من تاريخ إيبوتيا والى غاية 284 م وهو تاريخ تولي الامبراطور دقلدياتوس الحكم.

رابعاً- مرحلة الامبراطورية السفلى: وتبدأ من العهد البيزنطي 284 م الى غاية وفاة الامبراطور جستنيان 565م

¹ علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 104.

مرت الدولة الرومانية بمراحل عدة شهدت تغير النظام السياسي وأساليب الحكم والإدارة وتميزها من مرحلة إلى أخرى، وهي مراحل ثلاثة قسمها الباحثون بحسب التطورات التي عرفتها ونوع وشكل الحكم، هي: العصر الملكي والعصر الجمهوري أو القنصلي و العصر الإمبراطوري¹.

أولاً- العصر الملكي:

قام النظام السياسي في العصر الملكي على ثلاث هيئات: الملك ومجلس الشيوخ ومجلس الشعب.

1- الملك Rex

كان يتولى السلطة لمدى الحياة رئيساً للدولة؛ يتم اختياره من قبل أسلافه أو بترشيح من عضو في مجلس الشيوخ يعرف بوسيط الملك، ينتخبه المجلس بالموافقة على ذلك الترشيح. وللملك سلطات دينية وعسكرية وقضائية؛ هذه السلطات على اتساعها لم تكن مطلقة حيث كانت تخضع لعدة قيود.

2- مجلس الشيوخ : Senatus

يتألف من رؤساء العشائر، في البداية كان عددهم مائة ثم زاد هذا العدد بازدياد العشائر المنضمة إلى المدينة فأصبح يتكون من ثلاثمائة عضو، كان للمجلس اختصاص استشاري بالدرجة الأولى، كما كان يختص بالمصادقة على قرارات مجلس الشعب ويتولى انتخاب وسيط الملك ليتولى اختيار الملك في حال لم يعين هذا الأخير خلفاً له².

¹ صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والإسلامية، مرجع سابق، ص 88.

² عبد الحليم غجاتي، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 - الجزائر، السنة الجامعية 2020-2021، ص 36-37.

3- مجلس الشعب : Comitium

يتكون من السكان الأحرار القادرين على حمل السلاح وكانوا ينتمون إلى القبائل الثلاثة التي تكونت منها مدينة روما قسمت إلى وحدات من كل قبيلة عشرة، فكان عدد الوحدات ثلاثون، قام عليها النظام الديني والسياسي والإداري والحربي.

يتم التصويت داخل هذه المجالس على أساس هذه الوحدات ولكل وحدة صوت واحد وهو صوت الأغلبية فإذا وافق على المشروع أغلبية أفرادها كان معناها أن المجلس قد وافق عليه؛ اقتضت عضويته على طبقة الأشراف، ولم يكن له اختصاص تشريعي، يبدي الرأي في حال ما أريد إدخال تغيير في نظام المدينة أو العشائر، منها أن رب الأسرة الذي يخالف بالوصية قواعد الميراث لا بد له من موافقة مجلس الشعب، ومع الوقت أصبح له حق اقتراح القوانين والموافقة عليها و إعلان الحرب و تقرير السلام¹.

ثانيا- العصر الجمهوري أو القنصلي:

نتيجة ثورة الزراعيين من الشعب الروماني وتأييد من طبقة الأشراف ضد طغيان الملوك انهارت الملكية فظهرت تغييرات دستورية، حيث حل الحكام الجمهوريون محل الملك وتم تعديل تشكيل مجلس الشيوخ وازداد نفوذه وقامت مجالس شعبية جديدة حلت محل مجلس الشعب²، و بيان ذلك كما يلي:

1- الحكام:

بينما بقي للمك الصلاحيات الدينية، فقد تولى إدارة شؤون الدولة حاکمان ينتخبهما المجلس لمدة سنة وهما القنصلان ، تمثلت وظيفتهما في إدارة الجمهورية و قيادة الجيش والمحافظة على القوانين

¹ دليلة فركوس، تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 47

² عبد الحليم عجاتي، مرجع سابق، ص 39-40.

والأنظمة والعرف، كانا يعملان على تنظيم التحكيم في الخلافات، وتميزت عن حكم الملك في أنها كانت مقيدة بمدة الحكم، وبمبدأ الثنائية وتميز حكمهما أيضا بأنه لم يكن لهما حق العقاب على العامة وإصدار الأحكام كما كان للملك. ومع تنوع شئون البلاد نتيجة لتوسع روما جغرافيا، استعان هؤلاء ببعض الموظفين لمساعدتهم في إدارة شئون الدولة وكان هؤلاء الموظفين يعملون بإشراف من القناصل، و قد استقلوا فيما بعد وأصبحوا حكاما تنتخبهم مجالس الشعب وهم: حاكم الإحصاء، الحاكم المحقق، حكام الأسواق، الحاكم القضائي، الديكتاتور، حكام أو نقباء العامة¹.

1- مجلس الشيوخ: بقي محافظا على مهامه الاستشارية، كما عرف تغييرات من حيث تشكيليه ومن ناحية اختصاصاته.

2- المجالس الشعبية: تعددت المجالس الشعبية تبعا لاختلاف تكوينها واختصاصاتها وبناء على الانقسام الطبقي، تمثلت في:

1.2- مجالس الوحدات: وهو امتداد للمجلس الذي كان موجودا في العصر الملكي، تغير تشكيله وعدل اختصاصه فضيق من سلطته.

2.2- مجالس المنوية: ظهرت في بداية العصر الجمهوري، قامت على أساس تقسيم المواطنين إلى فئات على حسب الثروة، وكان لها اختصاص تشريعي وتنفيذي وقضائي.

3.2- مجالس القبائل: أعضاؤها من القبائل التي كانت تكون الدوائر التي تقسم روما، تمثلت اختصاصاتها في انتخاب حكام التحقيق وحكام الأسواق والموافقة على مشروعات القوانين أو رفضها دون تعديلها والنظر في التظلمات من الأحكام التي يصدرها الحكام بغرامات مالية باهظة².

¹ عبد الحليم غجاتي، مرجع سابق، ص 41-42.

² صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والاسلامية، مرجع سابق، ص 90.

4.2- مجالس العامة: هذه المجالس تتعقد بناء على دعوة أحد نقباء العامة، اقتصر

اختصاصها في بداية الأمر على المسائل الخاصة بطبقة العامة فقط مثل انتخاب نقبائها وإصدار تشريعات لم تكن ملزمة إلا للعامة وحدهم، لكنها تساوت فيما بعد مع قرارات المجالس الشعبية الأخرى ومن ثم أصبحت ملزمة لكل من الطبقة العامة و طبقة الأشراف.

ثالثا-العصر الإمبراطوري.

قام النظام السياسي في هذا العصر على تولي رئاسة الدولة من قبل شخص واحد يطلق عليه اسم الإمبراطور الذي انفرد بالسلطة، بعد أن كان يقوم على النظام الثنائي، وأصبح يتمتع بسلطات واسعة مع احتفاظه بهيئات الحكم التي قام عليها النظام في العصر الجمهوري بداية على اقتسام السلطة بين الإمبراطور ومجلس الشيوخ، ثم صار بعدها إلى الحكم الفردي المطلق بعد أن ركز السلطات بين يديه. كما مارس الإمبراطور كافة الاختصاصات السياسية العسكرية وله اختصاصات التشريعية كما كانت له سلطات دينية¹.

يتم اختيار الإمبراطور عن طريق مجلس الشيوخ، وغالبا ما كان يتدخل الجيش في هذا الاختيار عن طريق فرض أحد قادته عليهم، كما كان للإمبراطور اختيار خلفه بالوصية أو عن طريق التتني وصادق عليه المجلس.

وبقي الحكام موجودين في العصر الإمبراطوري (القناصل وحكام الإحصاء وحكام قضائيين وحكام أسواق)، بسيطرة الإمبراطور على مجلس الشيوخ أصبح هو من يعينهم، فسلبهم اختصاصاتهم العسكرية والسياسية، لم يبق لهم سوى الاختصاص الإداري . أما مجلس الشيوخ فقد آلت إليه

¹ عبد الحليم غجاتي، مرجع سابق، ص 43-44.

صلاحيات مجالس الشعب، كما أصبح له سلطات قضائية، وفقد بعض الصلاحيات فلم يعد له دور في رسم السياسة الخارجية¹.

الفرع الثاني: النظام الاجتماعي في الدولة الرومانية.

عرفت الدولة الرومانية في مختلف العصور التي مرت بها تنوعا في تكوين المجتمع، ومثل بقية الأمم آنذاك قامت على التقسيم الطبقي، اختلفت مراكزهم القانونية تبعا للتطور الذي عرفته الدولة تاريخيا وسياسيا، كما تميزت بنظام قانوني للأسرة.

أولا- التقسيم الطبقي للمجتمع الروماني.

تغيرت ملامح التقسيم الطبقي للمجتمع الروماني بحسب التطور السياسي والاقتصادي الذي عرفته الدولة في مختلف مراحلها، لكنها لم تخل من الفئات الثلاثة التالية: الرومان الأحرار، الأجانب والرقيق.

1- الرومان الأحرار:

هم بدورهم ينقسمون إلى طبقتين: الأشراف والعامّة، فطبقة الأشراف تضم الأفراد المنتظمين في العشائر الرومانية، أما العامّة فلم تكن من هذه العشائر. وقد تغير المركز القانوني للعامّة مع التغيرات التي شهدتها الدولة، غير أنه بقيت الجنسية الرومانية هي المعيار الذي يحدد أفراد طبقة الأحرار، وتكتسب الجنسية الرومانية بالميلاد وبالتجنس وبالعتق. وتسقط الجنسية الرومانية عن الشخص إذا اكتسب جنسية أجنبية أخرى و في حالة فقدته لحريته، تفقد الجنسية الرومانية كعقوبة تبعية. كما يتمتع المواطنون الرومان بمقتضى الجنسية الرومانية بالأهلية القانونية في مجال القانون العام والقانون الخاص².

¹ صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والاسلامية، مرجع سابق، ص 91-92.

² محمود عبد المجيد مغربي، مرجع سابق، ص 70.

2- الأجانب:

يتكون هؤلاء من الأفراد الذين أصبحوا تابعين للدولة الرومانية بعد توسعها وكذلك من اللاتينيين الذين لهم مركز امتياز بالمقارنة مع باقي الأجانب وقد منحوا في ما بعد الجنسية الرومانية، ومن الأجانب أيضا الأشخاص الذين ينتمون إلى دول أخرى مرتبطة مع الدولة بمعاهدات، وكذلك القادمين إليها من دول أخرى الذين قدموا للإقامة فيها بصفة مؤقتة أو دائمة. كل هؤلاء يخضعون في تعاملهم لقانون خاص بهم عرف باسم قانون الشعوب.

3- الرقيق:

عرف مركز الرقيق القانوني تغيرا في مختلف المراحل التي مرت بها الدولة الرومانية، فبعد أن كان عديم الأهلية القانونية منحت له أهلية مقيدة يستطيع معها إجراء بعض التصرفات القانونية، كحق الدخول طرفا في العلاقات القانونية، فنظمت الرابطة الزوجية بين الرقيق وبموجبها رتبت بعض الآثار الخاصة، وسمح له بإجراء التصرفات المكسبة لسيده، كما وجدت عقوبات على من يستعمل القوة ضد رقيقه. وقد كان من مصادر الرق، الأسر في الحرب والميلاد من أبوين من الرقيق، وبيع الروماني خارج مدينته¹.

ثانيا- نظام الأسرة:

تميزت الأسرة الرومانية بالسلطة الأبوية ومع الاحتكاك بالثقافات الأخرى، جرى تقييدها فأنحصرت في حق التأديب، وتقلصت بالنسبة للأموال بحيث أصبح للأولاد ذمة مالية مستقلة عن آبائهم.

و كان مصدر هذه السلطة الزواج الشرعي، وهو على نوعين:

1- زواج مع السيادة لسلطة الزوج.

2- زواج بدون سيادة للزوج.

¹ محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 72-73.

تتحل الرابطة الزوجية بالوفاة ويفقد الحرية وبالطلاق. كما عرف نظام التبني الذي كانت له أهمية

اقتصادية واجتماعية ودينية، ويأخذ نظام التبني في النظام الروماني صورتين:

الأولى تبني شخص خاضع لسلطة غيره

الثانية وتكون بدخول الشخص في عائلة رب الأسرة¹.

الفرع الثالث: نظام الجرائم والعقوبات:

قام التنظيم العقابي في التشريع الروماني على اساس تقسيم العقوبات إلى جرائم عامة وجرائم

خاصة.

1- الجرائم العامة:

تتمثل الجرائم العامة في خيانة الدولة، الحريق المتعمد، القتل، الادلاء بشهادة كاذبة والهروب

من الجندية، ويعتبر من الجرائم العامة الاعتداء على الالهة و على الديانة و اماكن العبادة.

تقام الدعوى بشأن هذه الجرائم من قبل أي فرد من مواطني الدولة الرومانية و توقع العقوبات على

الفرد المسئول عنها من قبل الدولة.

1.1- الجرائم الخاصة: و تشمل ثلاثة أنواع من الجرائم وهي: جريمة الاعتداء وجريمة السرقة

وجريمة الاعتداء على مال الغير.

أ. جريمة الاعتداء: و تتعلق بالاعتداء على الجسم، اقتصر في قانون الالواح الاثني عشر

على ثلاث حالات:

- فصل عضو: و جزاؤه القصاص ما لم يتفق الجاني مع المجني عليه على دية يدفعها،

- كسر عظم: و جزاؤها غرامة مالية محددة قانونا يدفعها الجاني للمجني عليه².

¹ محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 75.

² نفس المرجع، ص 76

- **الاعتداء البسيط** : و جزاؤه غرامة يدفعها ايضاً الجاني للمجني عليه . و قد تدخل البريتور من بعد فوسع في جريمة الاعتداء لتشمل جميع احوال الاعتداء المادي ، كما جعل جزاءها دفع غرامة يراعى في تقديرها حسن نية الجاني أو سوءها ومركز المجني عليه ومدى الضرر الذي أصابه من جهة أخرى ، تسقط هذه الدعوى بمضي سنة من ارتكاب الجريمة لأن في مدة السنة معناه تنازل المجني عليه عن حقه ، وقد الحقت هذه الجرائم كل الاعتداءات التي تقع على الجسم والشرف والاعتبار .

وبصدور قانون كورنيليا اصبحت جرائم الاعتداء الجسيم من الجرائم العامة بالإضافة إلى اعتبارها من الجرائم الخاصة . ووفقاً لقانون جستنيان أصبح المجني عليه بالخيار بين رفع الدعوى البريتورية و طلب الغرامة ، وبين رفع دعوى عمومية و انزال العقوبة البدنية بشخص الجاني .

ب . **جريمة السرقة** : جزاؤها في قانون الألواح الاثني في حالة التلبس مع ظرف الليل أو السلاح ، نشوء حق المجني عليه في الانتقام من الجاني بقتله دون تدخل القضاء ، فإذا لم تقتزن حالة التلبس بظرف مشدد فالجزاء هو الحاق الجاني بالمجني عليه إذا كان حراً بالغاً و إعدامه إن كان عبداً . وفي غير حالة التلبس كان الجزاء غرامة مالية بالضعف تمنح للمجني عليه ، و قد أبقى قانون جستنيان على الغرامة بالضعف في غير حالة التلبس ، أما في حالة التلبس ، استبدل القصاص بغرامة تقدر بأربعة أمثال قيمة الشيء المسروق تدفع إلى المجني عليه وتشتد الغرامة في حالة السرقة بالإكراه إلى أربعة أمثال إذا رفعت الدعوى خلال سنة من وقت ارتكاب الجريمة¹ .

ج . **جريمة الاعتداء على مال الغير** : نشأت بدعوى قانون اكويليا في مرحلة لاحقة لقانون الألواح الاثني عشر و تشمل الإضرار بمال الغير بدون وجه حق فتشبه السرقة من حيث كونها تقع على مال الغير وتختلف من حيث القصد منها فالسرقة القصد منها الكسب ، بينما الاعتداء على مال الغير في دعوى اكويليا القصد منها الاتلاف ، حددت أفعال معينة تقرر فيها الجزاء بحيث لم تشمل

¹ محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 78-79.

غيرها مهما بلغت جسامة الخطأ الذي انطوى عليه الفعل و الأفعال التي عاقب عليها قانون اكويليا هي قتل العبد أو الحيوان الذي يعيش في قطيع وجزاؤها غرامة تقدر بأعلى قيمة وصل إليها الحيوان أو العبد في السنة السابقة على ارتكاب الجريمة¹.

أما الأفعال الأخرى دون القتل والتي تقع على العبد أو الحيوان، وكذا الاعتداء بالكسر أو قطع الجماد فجزاؤه غرامة تقدر بأعلى قيمة وصل إليها الشئ في الثلاثين يوما السابقة على ارتكاب الجريمة و تضاعف العقوبة في حال انكار الفاعل.

وقد تطورت دعوى اكويليا على يد الفقه بالتوسع في معنى الضرر ليشمل كل تلف يلحق بالشيء بوجه عام كما شمل التوسع التعويض ذاته ليشمل كل ضرر نتج عن الجريمة وليس قيمة المال المعتدى وحده وأصبح التعويض يشمل الخسارة الواقعة والكسب الفائت².

الفرع الرابع: القواعد المنظمة للمجتمع الروماني

من المعروف أن تنظيم المجتمع لا يستند الى قواعد القانون فقط. بل هناك قواعد الأخلاق والدين. فالقواعد الأخلاقية هي مجموعة القواعد المنظمة للسلوك والتي تتصف بها مفاهيم الخير والشر. أما القواعد الدينية فمصدرها الوحي أو الاعتقاد السائد في مجتمع ما.

إن التفرقة بين القواعد القانونية والأخلاقية لم توجد لدى الرومان في أقوال الفقهاء والمفاهيم النظرية وإنما وجدت في قواعدهم العملية فقط. وهذا الخط النظري ناتج عن أخذ الرومان بالفلسفة اليونانية التي ترى أن علم الأخلاق علم شامل يدخل في نطاقه القانون. أما عمليا فلم يؤسس الرومان قانونهم على القواعد الأخلاقية. فالكثير من الأفعال المستنكرة أخلاقيا لا يضع لها القانون الجزاء وهي شرعية ما دام القانون لا يجرمها.

¹ علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 110.

² نفس مرجع، ص 111.

أما الدين فالملاحظ أن القانون الروماني انفصل مبكرا عنه. فمنذ عصر القانون القديم ورغم أن القواعد القانونية كانت ممتزجة بالقواعد الدينية وكلاهما بيد الكهنة الذين يحتكرون معرفتها وتأويلها وتطبيقها. فان قواعد القانون كانت منفصلة ومتميزة عن القواعد الدينية، فقد اعتبر الرومان أن القواعد الدينية هي التي تصدر عن الآلهة وتنظم علاقة العابد بالمعبود، أما القواعد القانونية فهي من صنع البشر وجاءت لتنظم روابط أرباب الأسر في المدينة الرومانية. كما أن الشعب الروماني كان غير متدين كثيرا مما جعل الانفصال سهل وممكن ومع هذا فقد وجد في عهد القانون القديم بعض الارتباط بينهما، حيث تدخل مثلا رجال الدين للتخفيف من العبادات التي كانت تمنح لرب الأسرة سلطة مطلقة على زوجته وأولاده فحرمت عليه بيع زوجته كما اعتبرت بعض التصرفات باطلة قانونا إذا أجريت خارج أيام التقويم الديني ولم يكن البريتور يعقد جلسات القضاء في هذه الأيام¹.

الفرع الخامس: أقسام القانون عند الرومان

لقد قسم الرومان القانون الى أقسام مختلفة بحسب معايير التفرقة الذي ينظرون من خلاله فنجد:

- تقسيم القانون الى عام وخاص وهذا وفقا لمعيار الغاية منه.
 - تقسيم القانون من حيث المصدر الى قانون مكتوب والى قانون غير مكتوب.
 - تقسيم القانون حسب المصدر المنشئ للقواعد القانونية الى قانون مدني وقانون بريتوري.
- القانون العام:** وهو الذي ينظم السلطات العامة وعلاقة الأفراد بالدولة ويعرفه جوستيان على أنه الذي يهدف الى تنظيم شؤون الدولة يدخل فيه:

- 1- **قانون الحكام:** الذي يحدد قواعد انتخاب الهيئات التشريعية وحكامها ويحدد سلطاتهم وغيرها.
- 2- **قانون العبادة:** الذي يبين القواعد الخاصة بالمعبد وينظم الشعائر والجمعيات الدينية.

¹ علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 105.

3- قانون الجنائي: الذي يتناول الجرائم العامة فقط، وهي التي تمس الصالح العام وتتكفل الدولة

بتوقيع العقاب عليها. أما الجرائم الخاصة فهي التي تمس الأفراد وحقوقهم ويرجع الحق فيها

للضحية فقط دون تدخل الدولة¹.

القانون الخاص: ويعرفه جوستيان على أنه الذي يهدف إلى المصلحة الخاصة وينقسم إلى:

1- **القانون المدني:** كان يسمى كذلك بقانون حملة الرماح "لقب الرومانيين القدامى" و هو

الخاص بالمدينة ويسري على المواطنين الرومانيين فقط، ونشأ من التقاليد القديمة، يتميز بصفته

الرسمية والشكلية وقد تطور واتسع بفضل اتصال الرومان بالأجانب و دخول مبادئ جديدة من

قانون الشعوب فيه.

2- **قانون الشعوب:** عبارة عن مجموعة قواعد قانونية مطبقة على المواطنين والأجانب في الدولة

الرومانية، وقد نشأت من نشاط البريتور "بريتور الأجانب"، حيث كان ينظر إلى القضايا وفق

مبادئ القانون المدني دون احترام الشكليات والرسميات وبناء على العادات التجارية الموجودة

بين الأجانب المقيمين في روما أو قواعد العدالة التي تقرها الشعوب المجاورة.

3- **القانون الطبيعي:** تأثر الرومان بالفلسفة اليونانية التي ترى بوجود قانون ثابت لا يتغير وهو

المثل الأعلى الذي يجب أن توضع وفقه جميع قواعد المجتمع، وذلك لأن مصدره الطبيعة و

يكشفه العقل من روح المساواة و العدالة الكامنة في النفس وأول من قال بهذا الحكيم شيشرون².

¹ محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، مرجع سابق، ص 110.

² نفس مرجع، ص 111-112.

الفرع السادس: أحكام قانون الألواح الاثني عشر

ففي المرحلة التاريخية الأولى التي كانت قبل 754 ق.م إلى 510 ق.م لم يصلنا عنها أية مدونات قانونية، فقد كان الكهنة ورجال الدين يرسمون للملوك طريقة تسيير شؤون الحكم، وقد جعلوا من التقاليد والأعراف والطقوس الدينية على شكل قوانين يلزم بها الناس، ويثبتون بها سيطرة الملك باسم الدين. وابتداء من السنة 510 ق.م إلى 27 ق.م انتقل نظام الحكم عند الرومان إلى نظام جمهوري¹، حيث تحول انتقال الحكم الذي كان عن طريق الوراثة إلى الانتخاب واختيار الرؤساء، ومن أشهر المدونات القانونية في هذه الحقبة الزمنية مدونة الألواح الاثنا عشر، حيث صدر هذا القانون بين سنتي 451 ق.م و449 ق.م، وقد جاء هذا القانون مقسما كما يلي:

• الألواح : الأول و الثاني والثالث : تناولت الإجراءات الشكلية للدعوى، و التكليف بالحضور، استدعاء الشهود.

• الألواح : الرابع والخامس : الزواج، الطلاق، الميراث، الوصية

• الألواح : السادس والسابع : الملكية و توثيق العقود.

• الألواح : الثامن و التاسع والعاشر : الجرائم والعقوبات.

• الألواح : الحادي عشر و الثاني عشر : الحقوق الفردية².

وقد جاء هذا القانون إثر احتدام الصراع بين الطبقات واستئثار النبلاء والإشراف بتولي المناصب واحتكار السلطة والثروات وتداول المنافع بينهم دون غيرهم من الطبقات الفقيرة، فقامت ثورة على هذا الوضع عام

464 ق.م كان أهم ثمارها سن قانون الألواح الاثني عشر الذي نص على الحقوق الفردية لكل

المواطنين من كل الفئات ومن بين أهم الأحكام الواردة من هذا القانون:

¹ صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والاسلامية، مرجع سابق، ص32.

² أحمد أبو الوفاء، تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص 104.

1- نظام القضاء

فقد تضمن نظام القضاء مجموعة من الإجراءات الشكلية التي يجب إتباعها عند رفع الدعوى وعند مخالفتها يضيع الحق للمدعي، وقد قسمت الدعاوى إلى:

1.1- دعاوى القسم: وهي الدعاوى المخصصة للدفاع عن الحق وتكون في حالات حمل الخصم على الاعتراف، وذلك عن طريق أداء اليمين لإثبات الدين، ويترتب على خاسر الدعوى دفع غرامات لفائدة الخزينة.

2.1- دعوى تعيين طلب القاضي: وتكون هذه الدعوى عند طلب تقسيم الميراث، ففي هذه الحالة ينص القانون على وجوب اللجوء إلى المحكمة لطلب تعيين حكم للفصل في المسائل المتنازع فيها بين الورثة.

3.1- دعوى إلغاء اليد: وهي الدعاوى التنفيذية التي يصدر فيها القضاء حكمه في ثبوت الدين، وفي هذه الحالة فإن الدائن يحق له أن يقوم بحبس المدين، كما يحق له بيعه كالعبيد أو قتله أو تشغيله في خدمته على سبيل الاسترقاق .

4.1- دعوى أخذ رهينة: وتكون هذه الدعوى عند ثبوت الدين والتحقق من وجود مال للمدين، فيحق للدائن أخذه كرهينة من أجل استيفاء حقه¹.

2- نظام الأسرة

تخضع الأسرة في قانون الألواح الاثني عشر إلى سلطة الأب، فهو المالك لأموالها، وكل أفراد الأسرة يخضعون لقراراته بما فيهم الزوجة والأولاد والعبيد على حد سواء، وعند وفاة الأب تجب الوصية للقاصرين والنساء، وكذلك المال بالنسبة للمجانين والسفهاء.

3- الأموال:

قسم قانون الألواح الاثني عشر الأموال إلى نوعين:

¹ باهي التركي، مرجع سابق، ص36.

1.3-الأموال النفيسة: وتخص العقارات والوسائل التي يتم استغلالها ويتم نقل ملكيتها عن طريق إبرام

عقد بحضور الطرفين وخمس شهود بالغين أمام المحاكم، ويقوم حامل الميزان بتسجيل العقد بصيغة

رسمية.

2.3-الأموال غير النفيسة: وهي التي لا تكون ذات قيمة مالية معتبرة ويتم فيها نقل الملكية بمجرد

التسليم.

4- نظام الجرائم

قسم قانون الألواح الاثني عشر الجرائم إلى نوعين:

1.4-الجرائم الخاصة: وهي التي تقع على الشخص.

2.4-الجرائم العامة: وهي التي تمس بالمصلحة العامة كالخيانة العظمى والاعتداء على الديانات

والهروب من الحرب¹.

وبعد العهد الذي ساد فيه النظام الجمهوري، ظهر نظام آخر يسمى بالعهد الإمبراطوري، وقد كان من عام

27 ق.م إلى 565 م.

ومن أشهر المدونات القانونية التي ظهرت في هذه الحقبة الزمنية نذكر ما يلي :

أولاً- مدونة تيودور: وكانت هذه المدونة قد أنشأها الإمبراطور تيودور الذي كانت فترة حكمه من 408

م إلى 450 م، وقد جاء قانون تيودور مقسماً إلى 16 كتاباً مفصلة كما يلي:

-الكتاب الأول : مصادر القانون و صلاحيات موظفي الإمبراطور.

-الكتاب الثاني : القانون الخاص.

-الكتاب من 2-15 : القانون العام- القانون المالي- القانون الجنائي.

¹ باهي التركي، مرجع سابق، ص 37-38.

ثانياً - مدونة جوستيان :

تتسبب هذه المدونة إلى الإمبراطور جوستيان الذي حكم الرومان من 527 م إلى 565 م، وقد اشتملت هذه المدونة القانونية على مجموعة من الأبواب تناولت تنظيم الزواج والميراث والدعاوى القضائية والأموال والأشخاص وأبواب القانون بصفة عامة.

ومن خلال ما سبق بيانه في أشهر المدونات القانونية التي ظهرت عند الرومان يمكننا الإشارة إلى أهم الخصائص التي تميزت بها هذه المدونات:

- ففي مجال العقوبات نجد أن القانون الروماني اتسم بالقسوة الشديدة فمثلاً عقوبة السارق إن كان الجرم وقع ليلاً، فإن القانون يجيز للضحية قتله وأما إن كان قد وقع في النهار، فإن كان حراً صار عبداً للضحية، وإن كان عبداً فإنه يجلد ثم يعدم .

- وفي أغلب الجرائم يعطي القانون الروماني الحق للمجني عليه في إيقاع العقوبة التي يختارها دون أن تتدخل الدولة في تحديد نوع العقوبة وأما في الأحوال الشخصية، فقد منع القانون الروماني الزواج بين الأقارب بسبب علاقة الأبوة والأخوة عكس ما كان عند النظم القانونية في مصر الفرعونية، كما منع القانون الزواج بين الطبقات، فالأشراف والنبلاء لا يجوز لهم الاقتران بالعامية والعبيد، وكذلك الشأن عند اختلاف الديانة فقد منع القانون الزواج بين اليهود والنصارى لعدم وجود الكفاءة في الدين¹.

*ملاحظة هامة: مميزات المدونات القديمة:

تميزت المدونات القديمة بمميزات أهمها:

1- أنها تمثل صورة صادقة لتطور المجتمعات القديمة

¹ عبد المنعم إبراهيم البدرابي، التطور التاريخي للقانون عبر المؤسسات والأحداث الاجتماعية، مرجع سابق، ص 74-

- 2- أنها اتبعت تبويبا خاصا بأسلوب موجز في جمل شرطية تبدأ بأداة الشرط مثل: "إذا، إن" وتنتهي بجواب الشرط، وتصاغ بضمير الغائب وهي في مجموعها لا تتناول المبادئ العامة والأصول بل تعالج الفروع والجزئيات.
- 3- اختلفت المدونات القديمة من حيث مضمونها من بيئة إلى أخرى، منها اقتصر على القواعد القانونية وحدها والبعض الآخر ضمنها القواعد الأخلاقية والدينية.
- 4- كان احترام مختلف المدونات القانونية متباينا من خلال الظروف التي أحاطت بصدورها، فمنها ما كان صادرا عن الآلهة التي كانت مصدر الإلهام فيجبر الناس على تطبيقها، ومنها ما صدر نتيجة الأحداث السياسية والاجتماعية فقام الشعب على تطبيقها من تلقاء نفسه.

المحور الثالث:

النظم القانونية في الحضارة الإسلامية

المحاضرة الثامنة:

المبحث الثالث: النظم القانونية في الحضارة الإسلامية

يرى الكثير من العلماء أن الشريعة الإسلامية نظام مستقل بمصادره وفروعه لم يتأثر بغيره، وأحكام وقواعد الفقه في الشريعة الإسلامية ذات طابع مرن قابلة لتطبيق مساندة لكل زمان ومكان، وفي هذا المحور نتطرق لمنظم القانونية الإسلامية التي جاء بها خاتم النبيين والمرسمين نبينا محمد عليه أفضل الصلوات والتسليم، والتي تعتبر مبادئ عالمية خالدة إلى يوم الدين، وجاءت بالتنظيم والتشريع لكل شؤون الحياة كالاقتصادية والأسرية والسياسية والإدارية والاجتماعية، لذلك اعتبر فقهاء الغرب ألمان وفرنسيين وإنجليز في الدورة الأولى للمؤتمر الدولي للقانون المقارن المنعقدة سنة 1932 بلاهاي بدولة هولندا، أن الشريعة الإسلامية شريعة مرنة قابلة لتطور، وأكد ذلك المشاركون في الدورة الثانية المنعقدة سنة 1937 للقانون المقارن، بأن الشريعة الإسلامية تعد مصدر من مصادر التشريع العام وهي حية قابلة لتطور، ونظام قائم بذاته غير مأخوذ من غيره من الأنظمة القانونية¹.

وجاء الإسلام بنظرة جديدة للحياة مختلفة تماما عن نظرة الحضارات السابقة له، وجاء بأحكام لم تكن معروفة من قبل، ومفاهيم جديدة للخير والشر والعدالة تتوافق مع التطورات الفكرية في كل مكان وزمان، حيث احتوت على مبادئ أساسية في التشريع والسياسة والاقتصاد والحياة الاجتماعية والأسرية... الخ.

المطلب الأول: نشأة الدولة الإسلامية

لقد بدأ تكون الدولة الإسلامية مع بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم، ووضعت أسسها وتأكدت مع الهجرة النبوية للمدينة المنورة، فقامت على أحكام مستمدة من الشريعة الإسلامية التي بعث بها خاتم النبيين محمد عليه أفضل الصلوات والتسليم، ثم بدأت الدولة الإسلامية في التطور والانتشار في عهد الخلفاء

¹ الطبري، الطبري محمد بن جرير، تاريخ الطبري أو تاريخ الأمم والملوك، مرجع سابق، ص 215- 216 .

الراشدين والتابعين لخم، وتمكن الدين الإسلامي في فترة وجيزة من تحويل خامات الجاهلية إلى عظام الإنسانية¹.

الفرع الأول: حالة العرب قبل البعثة المحمدية صلى الله عليه وسلم:

لم تذكر لنا كتب التاريخ أن العرب في الجاهلية كان لهم قانون منظم أو شريعة محددة، حيث كانوا يرجعون في منازعاتهم وخلافاتهم إلى عادات وتقاليد وأعراف مختلفة باختلاف كل قبيلة، استمدوها من تجاربهم الحياتية ومعتقداتهم، والبعض منها استمدوها من الشعوب المجاورة لهم كالفرس والرومان والبعض الآخر من الشرائع القديمة التي أخذوها من النصارى واليهود، بحكم جوار النصارى للعرب في بلاد الشام والحبشة، وإقامة بعض من اليهود في يثرب (المدينة المنورة)، واحتكاك العرب بهم عن طريق التجارة كرحلتي الشتاء والصيف².

فحالة العرب قبل ظهور الإسلام كانت تحكمها عادات وتقاليد نظموا بها علاقاتهم، فجاء الإسلام فألغى جل العادات وأبقى أخرى، وكان العرب مقسمون حسب الباحثين في التاريخ إلى عرب بائدة وعرب باقية، والعرب البائدة هم الذين لم تبقى لهم باقية وذكرهم القرآن الكريم وأكدت ذلك الاكتشافات الأثرية مثل قوم عاد وثمود وسبأ.... الخ، أما العرب الباقية يقسمون إلى العرب المتعربة وهم بنو قحطان بن عامر بن سام بن نوح عليه السلام ولغتهم أخذوها من العرب البائدة، حيث كانوا يتكلمون لغة أهل العراق الأصليين وأسسوا دولة في اليمن، وكذلك العرب المستعربة وهم ذرية اسماعيل عليه السلام وذريته عدنان جد العرب المستعربة ونسب النبي عليه الصلاة والسلام يرجع إليه³.

¹ الطبري، الطبري محمد بن جرير، مرجع سابق، ص 219.

² أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1986، ص 80-79.

³ أحمد الحصري، مرجع سابق، ص 83.

ولم تكن للعرب قبل مجيء الإسلام حكومة مركزية منظمة تحكمهم وتفرض سلطتها عليهم جميعاً، وكان حكام المناطق المنتشرة في الجزيرة العربية إما ملوك تابعين إلى الدولة الرومانية أو الدولة الساسانية في بلاد فارس، وأما رؤساء قبائل وعشائر في أكثر المناطق العربية، وهذا النظام السياسي يقوم على العصبية القبلية والعشائر والمصالح المتبادلة في حماية الأرض ورد العدوان، وكل قبيلة تختار حاكمها أو رئيسها ويسمى بشيخ القبيلة الذي يشترط فيه السن والخبرة والحكمة والكرم، وتتألف القبيلة من عدة عشائر لكل عشيرة رئيس ويتشكل مجلس القبيلة من رؤساء العشائر الذين يستشارون في أهم المسائل.

فالعرب كان نظام الزواج عندهم التعدد فيه مطلقاً و الطلاق مباحاً دون حد لعدد الطلاقات، و كان للزواج كما للطلاق صور شتى، كزواج المتعة وهو الزواج المؤقت، و زواج الشغار و هو تبادل النساء دون مهر، والجمع بين الأخوات عند التعدد ، وزواج المقت وهو زواج الابن من زوجة أبيه بعد وفاته.

وكان الرجل يأخذ مهر ابنته عند الزواج . كما انتشرت ظاهرة وأد البنات لأن في نظرهم كانت الأنثى وصمة عار على أبيها، كما تعددت صور حل الرابطة الزوجية الطلاق الخلع مقدار من المال تدفعه الزوجة للزوج لحل الرابطة الزوجية والإيلاء وهو حلف يقع من الزوج على هجر زوجته مدة من الزمن بحيث يقع الطلاق بانتهاء المدة ، والظهار وهو أن يقول الرجل لأمرأته أنت علي كظهر أمي . و أما الميراث كان إلا للبالغين من الذكور الذين يحملون السلاح ويقاوتون العدو . و يرث بالإضافة إلى أقارب الميت أبناؤه بالتبني ومن جمعته بهم عقد التحالف، وفي المعاملات، عرف العرب قبل الإسلام انتشار القرض والربا، وبعض البيوع حرمها الإسلام فيما بعد¹.

وعرب الجاهلية اشتهروا بكريم الصفات و جميل الأخلاق، مثل الوفاء بالعهد و الصدق و رعاية الجار و الشجاعة والكرم، أقر الإسلام كثير منها وهذبها وألغى البعض منها.

¹ أحمد الحصري، مرجع سابق، ص 95.

الفرع الثاني: البعثة المحمدية وأسس قيام الدولة الإسلامية:

إنَّ بعثت النبي محمد صلى الله عليه وسلم كانت ميلاداً جديداً للبشرية، وتاريخاً عظيماً للإنسانية، قال تعالى {قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون } (الأعراف158). فببعثته كَمَلَ للبشرية دينها، وتم للإنسانية نعيمها، قال تعالى { اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً¹ }

فكان الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله لعباده جميعاً، ولن يقبل الله من أحدٍ ديناً سواه، قال تعالى { ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين }².

لقد كانت بعثته - صلى الله عليه وسلم - رحمة للعالمين، كما أخبر بذلك أصدق القائمين {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين³ }، وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - أنو قال (: إنما أنا رحمة مهداة.) صدق رسول الله.

وقد قضى الرسول عليه الصلاة والسلام 12 سنة ينشر الدعوة في مكة يرسخ العقائد والايمان للفرد، ثم هاجر الى المدينة وأقام أول دولة للإسلام عملت على تطبيق أحكام الإسلام وحماية العقيدة، وقبل الهجرة كانت هناك أسس أولى قامت عليها الدولة الإسلامية فيما بعد وهي:

1- بيعة العقبة الأولى: كانت في موسم الحج لسنة الثانية للبعثة، جاء إلى مكة 06 رجال من أهل

يثرب لأداء مناسك الحج، فاتصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم، وقام بدعوتهم إلى اعتناق

الدين الإسلامي، وتبليغ الرسالة المحمدية إلى أهلهم، وسنة 620 م، قدم 12 رجل من يثرب،

اجتمع معهم النبي صلى الله عليه وسلم وعقد معهم في مكان يسمى العقبة بمكة، بيعة العقبة

¹ سورة المائدة الآية 03

² سورة آل عمران الآية 85

³ سورة الأنبياء الآية 107.

الأولى، وأخذ عليهم العهد على التوحيد وترك الشرك، وترك السرقة والزنا والقتل والصدق في القول والعمل وعلى الطاعة¹.

2- **بيعة العقبة الثانية**: بعد البيعة الأولى بسنة تعاهد النبي صلى الله عليه وسلم مع 71 رجل وامرأتان قدموا من المدينة أو يثرب، حيث روى أحمد بن جابر ما حدث في بيعة العقبة الثانية فقال " قال يا رسول الله على ما نبايعك؟ قال " :على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر ويسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تقوموا في الله، لا تأخذكم في الله لومة لائم وعلى أن تنصروني إذا قدمت إليكم، وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة."

المتنعم في بيعة العقبة الأولى والثانية كانتا عقدا حقيقيا تاريخيا قامت عليه أسس الدولة الإسلامية بعد الهجرة إلى يثرب وأصبحت دارا للإسلام وبنى فيها مسجد قباء بجانب المدينة المنورة ثم بني المسجد النبوي الذي كان تسيير فيه شؤون الدولة وتؤدي فيه العبادات ويتلقى المسلمون التوجيهات في أمور دينهم.

وأخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، زالت الفوارق بين المسلمين، والعصبية الجاهلية والقبلية وحلت محلها، الأخوة الإيمانية، ثم عقد صحيفة المدينة التي تعد أول دستور مكتوب في الدولة الإسلامية تمت كتابته من الرسول عليه الصلاة والسلام، وتحتوي على 51 بندا، وهي معاهدة أزاح بها النزاعات القبلية وآثار الجاهلية، نصت على التآخي والتآزر بين المسلمين والوحدة ورد العدوان والبغي،

¹ السيد أمير علي، روح الإسلام، ترجمة محمد الشريف، الألف كتاب 390 مطبعة مكتبة الأدب، القاهرة، 1961. ص 56-57.

ونصر الحق، وأعطى ليهود يثرب الحق في الدخول في التحالف، ونصت على وجوب الاحتكام إلى الله ورسوله في أي خلاف أو نزاع¹.

المطلب الثاني: مقاصد التشريع الإسلامي وخصائصه

يتميز التشريع الإسلامي بعدة خصائص يُذكر منها:

- ربانية المصدر؛ فمصدر التشريع هو الله تعالى، وان تميز التشريع بتلك الخاصية من شأنه أن يحقق العدالة بين البشر.
- الثبات والديمومة؛ فأحكام التشريع الإسلامي ليست خاصة بعصر دون آخر، وإنما هي صالحة لكل العصور، وهي غير قابلة للتبديل أو التغيير.
- كمال التشريع الإسلامي وسُمُوّه؛ فلم ينتقل النبيّ - عليه الصلاة والسلام - إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن استُكملت الشريعة الإسلامية ووُضعت قواعدها الكلية.
- التشريع الإسلامي هو خاتم الشرائع السماوية.
- مرونة التشريع؛ فأحكام التشريع الإسلامي مرنة تتواءم مع متغيرات الحياة، وبينما اشتملت الشريعة الإسلامية على مبادئ كلية وأحكام شرعية في الموارث والعبادات لا تقبل التغيير، واشتملت من ناحية أخرى على أحكام فقهية فهي قابلة للتجديد والتغيير بحسب أحوال الناس المستجدة .
- قمة أحكام التشريع الإسلامي؛ فقد اشتمل كتاب الله على آيات قليلة لم تتجاوز ثلاثمئة وثلاثون آية في المعاملات ونظام الأسرة والعقوبات الجنائية، وهذا يدل على يسر التشريع الإسلامي وصلاحيته لكل زمان ومكان، وقدرته على التكيف بشكل كبير².
- سماحة أحكام التشريع الإسلامي؛ فلم يفرض الإسلام على العباد تكاليف وعبادات تشق عليهم وتفوق

¹ السيد أمير علي، مرجع سابق، ص 58-59.

² نفس مرجع، ص 110-111.

قدراتهم، وإنما كانت تكاليف الشريعة في حدود استطاعة الناس ومقدرتهم، قال تعالى (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعِيًا).

-الجمع بين الواقعية والمثالية في التشريع الاسلامي: يتميز التشريع الاسلامي بعدم إهمال أي جانب من جوانب حاجيات الانسانية جمعاء، واشباعها كحب المال والحرية، وتنظيم الجنس والحفاظ على النفس غيرها

-اشتمالها على الرخص التي يحتاج إليها الناس عند الضرورة رفعاً لممشقة والحرص عنهم، ومثال على ذلك: رخصة الإفطار للمسافر في رمضان.

-تدرج أحكام التشريع الإسلامي؛ فقد راعت الشريعة الإسلامية نفوس الناس وما تأصل فيها من سلوكيات ذميمة كان لا بد من التدرج في تحريمها حتى يتقبل الناس تركها وتجنبها من غير مشقة أو حرج.

-مسايرة وموافقة المصلحة العامة؛ فقد نسخت أحكام التشريع الإسلامي أحياناً وتغيرت لتتوافق مصالح المسلمين العامة، ومثال على ذلك: ترخيص النبي الكريم في زيارة القبور ثم النهي عنها¹.

المطلب الثالث: مصادر التشريع الإسلامي

يعتبر القرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة مصادر أساسية للتشريع الاسلامي يرجع ويحتكم إليها ومن هذه المصادر الأصلية استنبط علماء الأمة الإسلامية أصولاً أخرى للتشريع، أطلقوا عليها اسم مصادر التشريع الإسلامي؛ وهي إجماع فقياء الأمة على حكم معين والقياس، وقد بين الإمام الشافعي عدم جواز الحكم على الأشياء سواء بالحل أو التحريم إلا إذا كان هناك خبر يفيد العلم بذلك، وان مصادر الخبر هي أربعة فقط؛ الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وهناك مصادر أخرى للتشريع اختلف العلماء في حجيتها ومنها سد الذرائع، والمصالح المرسلة، وقول الصحابي، والاستحسان، والاستصحاب، وشرع من قبلنا.

¹السيد أمير علي، مرجع سابق، ص 112.

ويرتكز التشريع الإسلامي على عدة مبادئ من بينها: مبدأ التوحيد؛ حيث يعبد البشر إله واحدا لا شريك له، ومبدأ عدم وجود وساطة بين العبد وربه، قال تعالى: (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) ، ومبدأ المساواة والعدالة بين جميع الناس في التكليف، ومبدأ اعتبار العقل مناط التكليف، ومبدأ التآخي بين الدنيا والدين في تشريع الأحكام، ومبادئ أخرى مثل: التكافل الاجتماعي، والشورى بين المسلمين، والحرية والتسامح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر¹.

وجاء التشريع الإسلامي بأصول تهدف إلى حفظ المقاصد الخمسة التي يقوم عليها أمر الدين والدنيا، وهذه المقاصد هي: حفظ الدين، والعقل، والنفوس، والمال، والنسل، فما يخص حفظ الدين مثلا تضمن التشريع الإسلامي قواعد الإيمان، وأنواع العبادات الصلاة والصوم، والحج والزكاة، وأحاطها بكل ما يدفع عنها الفساد والشور حينما وضعت عقوبات على من يعتدي على الدين، وحافظ على النفس حيث شرع القصاص والدية، وحفظ كرامة الإنسان حينما نهى عن السباب والقذف، والغيبة والنميمة وأقرت للإنسان حرته في البيع والشراء والتصرف بأمواله كيفما يشاء.

كما حافظ التشريع الإسلامي على العقل حينما حرّم كل ما ينتهك به أو يحد من نشاطه، فحرّم شرب الخمر ورتب عقوبة معينة لشربه، كما حافظ على النسل والنفس حيث وضع أحكاماً للحياة الزوجية، ومنع الاعتداء عليها؛ بارتكاب الزنا أو قذف الأعراس، ورتبت على ذلك العقوبات المناسبة التي تضمن حماية النسل والنفس، كما حافظ على المال حينما وضع نظاماً خاصاً للمعاملات المالية حيث حرّم الربا، والغش، وأكل أموال الناس بالباطل، أو الاعتداء على المال بالسرقة².

¹ أحمد الحصري، مرجع ساق، ص 47.

² نفس مرجع، ص 49-50

المطلب الرابع: التنظيم السياسي والإداري والمالي الإسلامي

الفرع الأول: نظام الحكم الإسلامي

تكمن المبادئ الدستورية العامة التي تحدد نظام الحكم الإسلامي في القرآن الكريم والسنة النبوية، ونهج الخلفاء الراشدين ومؤلفات المجتهدين من علماء المسلمين .

أولاً- أسس نظام الحكم الإسلامي : يقوم على عدة أسس :الأخذ بنظام الانتخاب في اختيار رئيس الدولة والكفاءة في تولي الوظائف العامة، ونظام الشورى و إقامة العدل والمساواة، مسؤولية الحاكم¹.

ثانياً- المكونات السياسية في نظام الحكم الإسلامي

1. الدستور الإسلامي: وهو القرآن الكريم (كتاب الله المنزل). والذي تم حفظه من قبل الخالق وجمعه الخلفاء الراشدون الثلاثة الأوائل .أصبح مكتوباً وبحرف واحد موحد في كل الأوطان بداية من عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه.

2. منصب رئيس الدولة (الإمام، أو الحاكم)، ومواصفاته: العدالة، الأخلاق الفاضلة، العلم، الكفاية،

الاجتهاد، سلامة الأعضاء، مسلماً، حراً، ذكراً، بالغاً، عاقلاً، الخلافة عقد اختيار وقبول بين الأمة

والحاكم أو الرئيس، فابن حزم حدد أربعة شروط وهي :البلوغ، الذكورة، العلم، والتقوى أما ابن خلدون

حددها في خمسة وهي :العلم، العدالة، الكفاية، سلامة الحواس والأعضاء، النسب القرشي وهو مختلف

فيه بين العلماء .

3- السلطة التشريعية أو الشورى :ليس لها أن تخرج عن الأحكام التي وردت في مصادر التشريع

الإسلامي، أو تصدر ما يتناقض معها .

¹ أحمد الحصري، مرجع ساق، ص 52.

4- السلطة التنفيذية: وهو رئيس الدولة وفي نفس الوقت رئيس السلطة التنفيذية، وله عماله في

الأمصار ووزارته في العاصمة (تفويض أو تكليف تنفيذي) حيث لا يوجد تفريق بين اختصاصه

كرئيس للدولة أو رئيساً للسلطة التنفيذية¹.

5-سلطات الخليفة

يرى ابن تيمية في (السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية) أن المبدأ العام الذي يحكم سلطات

الخليفة وحدودها، هو ما ورد في قوله تعالى في سورة النساء ” إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى

أهلها، و إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، أن الله نعما يعظكم به، إن الله سميعا بصيرا .

يأبىها الذين أمنوا اطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله

والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلا.²

يمكن تفصيل ذلك (المبادئ الواردة في هاتين الآيتين) على النحو التالي :

1. أداء الأمانات على أهلها، وهي على نوعين :أمانة الحكم (المسئولية العامة)، وأمانة المال .

2. الحكم بين الناس بالعدل.

3. طاعة وليّ الأمر أو الحاكمين .

4. إذا كان خلاف في أمر ما، يجب الرجوع فيه لكتاب الله وسنة رسوله الكريم عن طريق أهل الحل

والعقد (التشريع)، أو القضاء، أو الإفتاء

لخص أبو الحسن الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية) اختصاصات الخليفة على النحو التالي :

1. الاختصاص الديني.

2. اختصاص حماية الأمن والنظام

¹الساهاي شوقي عبده، الفكر الإسلامي والإدارة المالية للدولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1991، ص 114-115.

² سورة النساء الآيتين 58- 59 .

3. الاختصاص الحربي الجهادي

4. الاختصاص المالي

5. الاختصاص القضائي

6. الاختصاص الإداري.¹

ثالثاً- المكونات الإدارية في نظام الحكم الإسلامي:

6- الوزراء:

يعين الخليفة الوزراء لمعاونته في الحكم (النصح، تنفيذ الأوامر، المحافظة على حسن السمعة .) ويقسم

علماء الشريعة الوزراء إلى نوعين :

7- وزير تفويض :شروط الخلافة، الاجتهاد، والخبرة .

8- وزير التنفيذ :تنفيذ دون سلطة مستقلة.

9- الاثنان مسئولان أمام الخليفة الذي يملك حق عزلهم ومراقبتهم ومحاسبتهم.

10- الدواوين :

عُرفت الدولة الاسلامية نظام الدواوين منذ عهد الخليفة عمر رضي الله عنه، حيث وضع ديوانيين،

هما ديوان الجند يحصي الجنود ومنحهم، وديوان الجباية خاص بأموال الخراج ومشاكلها، وهو لكل أمر

هام من أمور الدولة. هذا النظام شبيه بالوزارات في العصر الحاضر، تنقص وتزيد وفق مقتضيات الأمور

، في العهد الأموي زاد عدد الدواوين وصار منظماً نذكر منها :ديوان البريد، ديوان الخاتم أنشأ معاوية

لنسخ قراراته وأوامره، ديوان الطرز أي إنتاج اللباس الرسمي والشعارات، وفي العهد العباسي أنشأت دواوين

¹ الساهي شوقي عبده، مرجع سابق، ص 117.

جديدة منها ديوان الزمام شبيهه بديوان محاسبية ومراقبة دواوين الأخرى، ديوان العمال، وديوان الصوافي يختص بحماية أملاك الدولة، ديوان الأقاليم¹.

11- ولاية الأقاليم : يقومون بتولي أعباء الحكم في الولايات على أساس الحكم الذاتي تحت إشراف

الخليفة

مباشرة، الذي يملك حق تعيينهم ومحاسبتهم وعزلهم .وهم مسئولون أمامه مباشرة.

-الشرطة :ظهر في عهد عمر بن الخطاب أكثر ويرى البعض أنو ظهر في عهد أبو بكر الصديق عندما عين عبد الله بن مسعود أميرا للعسس المكلف بالحراسة ليلا ونهار ، ودور هذا الجهاز معاونة الحكام مرافقتهم في تنقلاتهم والقضاة ورجال السجون، وتتبع المنحرفين وحماية الأموال والآداب العامة والأسواق وتنظيم التنقل للأقاليم، وغيرها.

-الكتابة والحجابه :وهم كتاب الذين يعاونون الخليفة ككتاب الرسائل، كتاب الجند، وكتاب الشرطة،

كتاب القضاء، كتاب البريد، أما الحجاب ظهروا في عهد الأمويين حيث أدخلهم معاوية دورهم يتمثل في حماية الخليفة وترتيب المقابلات معه، وجاء معاوية بهذا النظام تأثرا بالنظم الفارسية².

الفرع الثاني: التنظيم المالي الاسلامي

النشاط المالي في الإسلام له طابع تعبدى في المكسب، وفي الإنفاق على حد سواء ، حيث يرغب المؤمن في الثواب ويحذر من العقاب، فيحرص على كسب الحلال وصرف ما يكسبه في الأوجه الشرعية دون إسراف ولا تقتير، ويعد النظام المالي الإسلامي من أكثر الأنظمة استقلالا، وأنبها غاية في حضارتنا، وقد قرر القرآن الكريم هذا في قوله تعالى " :كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ " الحشر 07 ، هدف الدين الاسلامي هو وجوب تداول الأموال بين الناس جميعا، وعدم اقتصار ذلك على فئة

¹ الجهشباري أبو عبيد الله، محمد بن عبدوس الكوفي، كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا و آخرون، مطبعة الحلبي، د ت، ص 43-44.

²الجهشباري أبو عبيد الله، محمد بن عبدوس الكوفي، مرجع سابق، ص 45-46.

الأغنياء، لأن ذلك مما يُسبب حرجاً في المجتمع الإسلامي، واعلاءً لطبقة بعينها دون وجه حق، وعرفت الحضارة الإسلامية ما يسمى بيت مال المسلمين الذي سوف نتطرق اليه.

-بيت المال: أول من أسس بيت المال هو النبي صلى الله عليه وسلم، حيث كان يعين أمراء وموظفين من بين مهامهم جمع الزكاة والصدقات والجزية وأخماس الغنائم، والخراج، فبعث معاذ بن جبل لليمن وعبيدة بن الجراح للبحرين وكان مقر بيت المال بجانب المسجد النبوي، وأنشأ بيت المال رسمياً في عهد عمر بن الخطاب وذلك عندما قدم إليه أبو هريرة ومعه من المال 500 ألف درهم، وعندما سأل عن كيفية توزيع هذا المبلغ على الناس، أشار إليه البعض بإنشاء الديوان، وقد عمل بذلك الرأي، وتطور بيت المال فيما بعد في عهد الدولة الأموية والعباسية وغيرها، وكانت موارد بيت المال تتمثل في الخراج، والزكاة، والجزية، والفيء، والغنيمة، والمكوس. يحتوي بيت المال والزكاة على النقود، والعروض، والأراضي الإسلامية، والمال العام الموجود في بلاد المسلمين، ولم يُعرف مالكة، بالإضافة إلى كل مال استحقه المسلمون، ولم يتعين مالكة منهم، فهو من حقوق بيت المال، ويُمثل في عصرنا الحاضر في وزارة المالية والبنك المركزي، والتي يتم فيها تجميع الأموال وواردات الدولة، ويتم صرفها على إنجاز وتسيير المرافق العامة والخدمات العامة.¹

المطلب الرابع: بعض الأحكام التشريعية في الإسلام

تناول الإسلام العديد من المسائل ونظمها وجعلها أحكاماً تشريعية خاصة، نجد أبرزها تشريعات الأسرة والجرائم والحدود، والحرية، والتشريعات المالية، حيث لم تقتصر الشريعة الإسلامية على التربية الخلقية والآداب العامة، بل جاءت بنظام عقوبات وردع لمخالفين هذه الأحكام التشريعية.

¹ الجهشياري أبو عبيد الله، محمد بن عبدوس الكوفي، مرجع سابق، ص 50-51.

الفرع الأول: نظام التشريع الأسري في الإسلام

جعل الإسلام الأسرة مبنية على أسس متينة تكفل حمايتها وقوتها، ووضع لها قواعد ونظم أساسيا الزواج الشرعي الذي جعله ميثاق غليظ يربط بين أطرافه على أساس المودة والرحمة، وجعل له شروط معينة لصحته، من ولي ومهر وشاهدين وصيغة، وحرّم الزواج بالمحارم لحفظ القربات والأرحام، ورتب الإسلام آثار على عقد الزواج الشرعي، وهي النسب، والميراث وغيرها، وأوجب على المرأة طاعة زوجها ورعاية أطفالها، وجعل القوامة بيد الرجل وأوجب عليه النفقة، وجعل أحكاما خاصة بالطلاق وقد أبطل الدين الإسلامي عدة أنواع من الزواج كانت سائدة في الجاهلية مثل: زواج المتعة، والاستبضاع والضيضان والبدل والشغار، وجوز الإسلام تعدد الزوجات¹.

الفرع الثاني: نظام الرق في الإسلام

اعتبر الإسلام الحرية هي الأصل وسعى للقضاء على الرق وشجع على ذلك، من أجل القضاء تدريجيا على الرق، لكنه أجاز نظام الرق تماشيا مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي كانت سائدة في ذلك الزمن، ومن الطرق التي تهدف إلى تحريرهم المكاتبه وهي عقد بين العبد وسيده مقابل مال لكي يعتقه، قال الله تعالى: ".....والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم... والتدبير وهي الوصية قبل الموت بعنق العبد، وهي عبادة حث عليها الله تعالى ومن أعظم القربات وجعله كفارة لعدة معاصي وذنوب منها كفارة القتل الخطأ².

¹ الحيارى مصطفى، الداوين من كتاب الخراج و صناعة الكتاب لقدامة بن جعفر، نشر بدعم من الجامعة الأردنية، عمان، 1986، ص 74-75.

² عباس محمود العقاد، عبقرية عمر، دار الهلال، مصر، د ت، ص 112-113.

الفرع الثالث: نظام الجرائم والحدود في الاسلام

تعني الجريمة في الشريعة الاسلامية القيام بمحظورات شرعية من فعل أو ترك، جعل الله لها حد أو عقوبة معينة أو تعزيز تحقيقا للمصلحة العامة، وتقسّم الجرائم في الشريعة الاسلامية إلى عدة أنواع وهي: جرائم الحدود وجرائم القصاص والدية وجرائم التعزير.

فجرائم الحدود 07 وهي: جريمة الزنا والقذف والسرقه والحراة والردة والبغي وشرب الخمر.

وجرائم القصاص والدية وهي: القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ والجنايات على الأطراف عمدا، والجناية على الأطراف خطأ.

و جرائم التعزير لغة تعني التأديب واصطلاحا هي العقوبة الغير مقدرة شرعا، ويجتهد القاضي في تقديرها ونعطي أمثلة عن جرائم التعزير مثل: الفطر في رمضان عمدا وجهرا، الغش في البيع، أخذ الرشوة، أكل المال الحرام، مخالفة الآداب والأخلاق العامة.

أما بالنسبة لسلطة القاضي فهي تقديرية في العقوبة على حسب الجريمة أو المخالفة لأنه لم يرد نص شرعي يقدر العقوبة، وأمثلة عن العقوبات: السجن، الغرامة المالية، الجلد،... الخ¹.

والخلاصة أن النظام القضائي في الإسلام قد مثل صورة ناصعة مشرقة عبر تاريخ الحضارة الإسلامية، وما كان له من دور كبير في حفظ كيان الأمة، ففيما يتعلق بنظام الحسبة فإنه قد أصبح نظاما من أهم نظم الرقابة في المجتمع الإسلامي. يتولى مراقبة النواحي الاقتصادية والمالية والاجتماعية في الدولة، ويحق له أن يتدخل في أي وقت و مكان لوضع الأمور في نصابها ومطابقتها مع أحكام الشريعة حيث كان يتسم بما يلي:

¹ الحيارى مصطفى، مرجع سابق، ص 83.

- أنه يمثل هيئة إدارية تتميز بالهيبة وعلو الكلمة من خلال ما ينبغي أن يتحلى به ناظر الحسبة من مواصفات وشروط لائقة بمنصبه، تجعله قادر على ممارسة مهامه بكل أمانة وحزم و كفاءة ورعاية لمصالح المسلمين.
- تحقيق مبدأ المساواة أمام رقابة ديوان الحسبة، حيث كانت وظيفته تطال الحكام والمحكومين، وحتى غير المسلمين على حد سواء قياما بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- التمتع باستقلال تام لوالي الحسبة في مراقبة الأمور، وحرية في اختيار أعوانه وعزلهم بعيدا عن كل تأثير أو تدخل من السلطة الحاكمة.
- اتباع نظام التحريات السرية من بحث واستقصاء الحقائق للكشف عن المخالفات من غير ارتكاب محاذير شرعية كالتجسس أو هتك الأستار، إلا إذا كانت القرائن غالبية بوقوع المنكر.
- فحص الشكاوى العامة ورد الحقوق الى أصحابها والنظر في المظالم لردها الى أصحابها. ومراقبة المرافق العامة للتأكد من مدى كفايتها للقيام بدورها في المجتمع إذ يمكنه أن يجمع المال لإنفاقه على صيانة هذه المرافق إذا لم تقم به الجهات المختصة¹.
- كما أن من سمات نظام الحسبة أن يتدخل في القضايا التي تمثل المصلحة العامة أو النظام العام، أي أن تدخله لا يتوقف على دعوى مدع أو شكوى شاك من الناس، يدخل في ذلك جميع الحدود والحقوق التي ليست لقوم بأعيانهم بل منفعتها لجميع المسلمين.
- أما فيما تعلق بقضاء المظالم فإن أهميته وكفاءته كنظام رقابي تكمن فيما كان يتمتع به هذا النوع من القضاء من المواصفات التالية:

¹ عبد الحق مزردى، مرجع سابق، ص 84-85.

- المستوى العالي من القوة الهيبة والنفوذ الذي كان يطبع هذا القضاء، نظرا لأن متولي المظالم إما أن يكون الخلفاء أو نوابهم من الوزراء والولاة على الأقاليم، على اعتبار أن النظر في المظالم كان يعتبر من مهام الخلافة والأمور العظيمة المكلمة للسلطة، ولذلك كان دوره في مجال الرقابة عظيما وخطيرا.
- القيام بأعمال التفتيش والتحري على ما يجيبه العمال من أموال لدى الرعية، للتأكد من أن هذه الأموال قد حصلت طبقا لما تقضى به أحكام الشريعة الاسلامية...فما وقع خلاف ذلك رده الى أصحابه دون أن ينتظر تظلما من أحد كما يتصفح أحوال كتاب الدواوين أي العاملين بمصالح العامة في الدولة الإسلامية من تلقاء نفسه.
- كما أنه يباشر بحكم اختصاصاته المتقدمة، وبفضل ماله من قوة وسلطان رقابة مالية فعالة على إيرادات الدولة الإسلامية ونفقاتها في كل صغيرة وكبيرة، ويكفل العدالة لكل خصومة مالية تقع بين الإدارة والأفراد، بما يتفق و أحكام الشريعة الاسلامية، سواء في ذلك ما يتعلق بباب الإيرادات أو باب الإنفاق العام¹.

¹ عبد الحق مزردى، مرجع سابق، ص 86-87.

المحور الرابع: تاريخ القانون الجزائري

المحاضرة التاسعة

المبحث الرابع: تاريخ القانون الجزائري

مرت على بلاد الجزائر عدة حضارات قديمة شكلت عدة دول من بينها الدولة النوميدية التي تمتد من 220 ق.م إلى عام 46 قبل الميلاد وعاصمتها سيرتا قسنطينة حالياً، وضمت عدة ممالك نذكر منها: ماسيليا، ماسيسيليا، صفاقس، سيقا، وكانت معروفة، لدى الحضارات الأخرى، خاصة الدولة الرومانية التي كانت تترصد لهم وتسعى للإطاحة بهم، ونجحوا في ذلك سنة 46 قبل الميلاد.

المطلب الأول: عصور الدولة الجزائرية

ما تمتعت به الجزائر من موقع جغرافي و أراضي خصبة، جعلتها محل أطماع و تنافس استعماري، فقد مرت عليها عدة حضارات في حقبات زمنية متعاقبة.

أولاً- قيام الدولة النوميدية: (التنظيم الإداري، القانوني)

أخذت الدولة النوميدية في التطور من طبيعة منطقة قرطاج التي سكنوا فيها وكانت هناك عدد من الوظائف في الدولة النوميدية التي أسست عليها الدولة من بداية الدولة حتى نهايتها وكانت في العاصمة سيرتا والمدن التابعة لها مثل حاكم المدينة: كان في كل مدينة حاکمان، أما العاصمة فيوجد فيها 3 حكام، ويلقب الحاكم بوملقارت ، ورئيس القرى :يسمى قاضياً مهمته أن ينظّم سير مجلس الشعب والمجلس الإداري، أما الجانب المالي كان جامع الضرائب وهو الذي يحفظ أموال الملك¹.

أما فيما يخص الجيش في الدولة النوميدية كان في البداية يتكون من وحدة عسكرية تمثل كل وحدة قبيلة، وعندما وصل الملك ماسينيسا للحكم، طور الجيش النوميدي وخصص له ميزانية خاصة، وجعل الجيش حول القصر الملكي وفي المدن الكبرى الأخرى، وفي فترة حكم يوبا الأول قام بتوزيع الجيش على ثكنات

¹ محمد محده، ضمانات المشتبه فيه وحقوق الدفاع من العهد البربري حتى الاستقلال، الجزء الأول، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 1991، ص 29-30.

عسكرية واستعان بأفراد يملكون الخبرة في مجال التدريب، الملوك ظهرت الحضارة النوميديّة كقوة في شمال أفريقيا في القرن 3 ق.م ووجدت عدد من العوامل التي أدت لتطور الحضارة النوميديّة مثل وجود ملوك أقوياء.

كان المجتمع النوميدي تحكمه أعراف وهي بمثابة قوانين معمول بها على مستوى الاسرة والعائلة والقبيلة في تسلسل هرمي الي غاية الدولة، والقانون الاسري، بقي معمول به لوقت متأخر، حيث تعتبر الاسرة اللبنة الاولى في التكوين الاجتماعي وهي تخضع لقانون الأبوة، حيث يمارس الأب السيطرة على الابناء لأنه كان سببا في وجودهم وقد يتدخل الاب في اختيارات ابنائه وليستطيع احدهم حتى الانتحار دون موافقه وقد يباع الابن العاق او ينزل من مرتبة الابن الي مرتبة الخدم والعبيد، ويعد الولد الاكبر هو الذي يرث الاب ويحل محله في حال الوفاة او العجز ويصبح الابن الاكبر مسيطر على الميراث والاخوة وابنائهم في حال عدم قسمة الاب لهم فيعتبرهم ابنائه ولهم نفس الحقوق والواجبات¹.

1- القانون العشائري : اما في القبيلة فيجتمع كبار هذه الاسر التي تتحد من جد واحد جامع لأكبرهم سنا وأكثرهم جاها وحكمة لتكون المجلس العشائري اي عشرة عائلات لها قرابة الدم، ومجموع العشائر تكون القبيلة تحتكم كليا لقانون العشيرة القوية بكثرة ابنائها لهذا كان المجتمع النوميدي ينتشر فيه تعدد الزوجات حيث يرى بعض الباحثين في التاريخ أن بعض ملوك وحكام الدولة النوميديّة، اشتهروا بكثرة زوجاتهم وابنائهم، حيث كان ليوغرطة مثلا 50 زوجة واهملت ذكر ابنائه لسبب انهم لم يكون من نساء العائلة الحاكمة

¹ محمد محده، مرجع سابق، ص 45-46.

2- القانون القبلي : كان على شكل مجتمع كونفدرالي، حيث تجتمع عدة قبائل تجمعها الجغرافيا أو هي من نسل واحد أو غيره تحت ما يعرف بالأحلاف الذي جمعهم قبيلة قوية تحت امرتها اما طوعيا او قسرا وقد سيطر قانون الرهائن الذي اعتمده الرومان لترويض الشعوب المناهضة لها¹.

ثانيا- الاحتلال الروماني للجزائر 429 - 46 قبل الميلاد:

ظهرت فيها التجمعات الرومانية و طرد الأهالي و أصبحوا عمالا لدى الرومان و تم مقاومتهم من طرف الأهالي و على رأسهم " :يوغرطة " و " تاكفاريناس".

ثالثا- الاحتلال الوندالي 429 م 534 م:

الوندال هم قبائل أصلهم جرمانى غزوا الجزائر و اتخذوا عنابة عاصمة ثار ضدهم السكن و تأسست مملكتي الاوراس و الحضنة، و سقطت الدولة الوندالية سنة 534م.

رابعا- الاحتلال البيزنطى سنة 534 م:

في عام 533 أرسل جستينيان، إمبراطور بيزنطة، الذي كان قد بدأ في إعادة احياء الإمبراطورية الرومانية، القائد فلافيوس بيليساريوس لفرض السيطرة البيزنطية على كل شمال إفريقيا ومحاربة الوندال الذين نشروا الرعب في المنطقة، اذ لم يكونوا يعرفون سوى لغة الذبح وتصفية المعارضين وقتل النساء والأطفال وحرق المغروس وتخريب المدن، وبالفعل نجحت القوى البيزنطية في هزم الوندال الذين لم يجدوا من مخرج سوى الهروب والاندماج مع الساكنة المحلية².

المطلب الثاني: الفتح الإسلامى للجزائر

لقى الفتح الإسلامى في بادئ الأمر عدة صعوبات نظرا لتضاريس والجغرافيا ووجود الرومان البيزنطيين، حيث كان الفتح الإسلامى على يد عقبة بن نافع الفهري الصحابي الجليل، وبعد ذلك مر الفتح الإسلامى

¹ صبجي رفيق، مرجع سابق، ص 51-52.

² محمد محده، مرجع سابق، ص 77-78.

بمراحلتين عهد ظهور الدولة الرستمية على يد عبد الرحمان بن رستم :طبق مبدأ الشورى و العدل و المساواة. ظهور الدولة الفاطمية على يد عبد الله الميدي و بعدها دولة الحماديين.¹

عاصمتها قلعة بني حماد ببلدية المعاضيد المسيلة حاليا، وكانت دولة مستقلة استقلالاً تاماً ولمحاكم موظفين في المدن والأقاليم التابعة ليا، والحاكم يسمى أمير المؤمنين ويساعده عمال ووزراء وكتاب، ثم دولة المرابطين ثم دولة الموحيدين، و تم سقوط دولة الموحيدين و انقسمت الى بني حفص و بني مرين و بنو عبد الواد.

تعرضت الجزائر الى الاحتلال الاسباني والبرتغالي مطلع القرن 16 م، وكان ذلك امتداداً للحروب الصليبية خاصة بعد سقوط غرناطة بالأندلس، حيث احتلت عدة موانئ: كالمرسی الكبير (وهران 1509) شرشال ،العاصمة ،بجاية 1510 م، واستنجدت الجزائر (الدولة الزيانية)بالدولة العثمانية، حطت سفنها 1513م بميناء جيجل بقيادة الأخوين بربروس (عروج وخيرالدين). وصارت الجزائر في عهد سليم الأول ايالة عثمانية، حيث عين خير الدين بربروس حاكماً عليها بيلرباي².

مرّت الجزائر أثناء الحكم العثماني بالمراحل التالية - : مرحلة البيلربايات 1588 - 1518 م

-مرحلة الباشوات 1659 - 1588 م

-مرحلة الأغوات 1671 - 1659 م

-مرحلة الدايات 1830 - 1671 م

وتم تقسيم الجزائر الى 4 بايلاكات مقاطعات دار السلطان وتشمل الجزائر العاصمة و ضواحيها ، وبايلك الشرق قسنطينة و بايلك الغرب مازونة ،معسكر، وهران وبايلك التيطري المدينة، أما الجيش الجزائري يتكون من الجيش البري ويسمى المشاة (الانكشارية) ، الفرسان (الصبايحية) ، المدفعيون، والجيش

¹ صبحي رفيق، مرجع سابق، ص 53-54.

² محمد محده، مرجع سابق، ص 83-84.

البحري يتكون من الأسطول البحري، عرفت الجزائر تطوّر وتنوّع في الجانب الزراعي والصناعي حيث سادت الصناعة التقليدية والحرف ولكن لم تواكب التطور الحاصل في أوروبا، وتصدير المنتجات الفلاحية واستيراد المواد المصنعة . كان المجتمع الجزائري وفي تلك الحقبة مجتمع طبقي حيث % 90 يعيشون في الريف و % 10 سكان المدن (الكراغلة، اليهود، الأندلسيون)، وكان للمرأة مكانة واستقلالية مالية.

وساد حكم الداوي من سنة 1659 م 1830 م ، وكان حكم غير مباشر و الداوي ينتخب، ووجدت فيه هيئات تنفيذية و استشارية تساعده من بينها الديوان ويضم قادة الجيش الانكشاري وهو صاحب السلطة الفعلية ومجلس النواب ويضم مساعدي الداوي، ويتمثلون في :**الخرناجي** :مسؤول المالية و الشؤون الداخلية .**الآغا** : قائد الجيش الانكشاري ، و**وكيل الخراج** : جباة الضرائب، و**خوجة الخيل** : ويقود الأسطول البحري . **البيتمالجي** وهو مسؤول بالشؤون الخاصة بالعقود و المواريث، و كبار الموظفين يتمثلون في خوجة الباب وهو صاحب قصر الداوي و خوجة الرحبة يسير أسواق الحبوب قائد المرسي مهمته مراقبة المبادلات التجارية¹ .

ثم عرفت الجزائر قيام دولة الأمير عبد القادر من سنة 1847 - 1830 وتم الاعتراف بها من قبل فرنسا وتشمل ثلاث أرباع الجزائر وقعت فرنسا مع دولة الأمير معاهدتين: **ديمتشال** في 1834/02/26 و**معاهدة برالش** بتاريخ 1837/05/30 ، وأسس الأمير عبد القادر عدة هيئات لتسيير الدولة، وتتمثل في المؤسسات التنفيذية وهي :نظارة الداخلية ونظارة الخارجية و النظارة الحربية و نظارة الأوقاف و نظارة الخزينة الخاصة و نظارة العشور و الزكاة ، وأسس الهيئات التشريعية تتكون من 11 عضو من كبار الأئمة و الفقهاء يترأسهم قاضي القضاة و أحكامه تصدر بالإجماع ، وأقام الهيئات القضائية تحت رئاسة

¹ صبحي رفيق، مرجع سابق، ص 55.

رئيس مجلس الشورى وتفصل في القضايا المدنية و العسكرية في ان واحد ، وقسم الأمير عبد القادر دولته الى 08 مقاطعات يرأس كل مقاطعة خليفة¹.

المطلب الثالث: التطور القانوني (القانون الاستعماري، التشريع الوطني)

وخلال العهد الاحتلال الفرنسي أصدرت مجموعة من القوانين، تفرض فيها سيطرتها وتضطهد بها الجزائريين نذكر منها قانون كريميو 1870 الذي عمل على تجنيس اليهود ومنحهم امتيازات وتحويلهم رعايا فرنسيين، ثم جاء قانون الأهالي 1871 أصدره الاحتلال الفرنسي والذي حول صلاحيات القضاء إلى الإدارة، التي جعلت الشعب الجزائري مجرد خدم لدى المعمرين الذين مكنهم هذا القانون من تملك الأراضي وتجريد الجزائريين من أراضيهم، والتمتع بالحقوق والحريات، ومراقة تنقلاتهم. وقانون التجنيد الاجباري 1912 ، وقانون نزع ملكية الأراضي الصادر في 1873 ، قانون التجنيس 1865 ، وهو تشريع أعطى الجزائريين الحصول على الجنسية الفرنسية مقابل التخلي عن أحوالهم الشخصية وفرض سلطتهم عليهم. وقانون 23 مارس 1882 قانون الحالة المدنية أو قانون الألقاب، حيث يضع لكل عائلة لقب بعد ما كان الاسم الثلاثي، وقانون 1938 الذي حظر استعمال اللغة العربية وتعليمها، أما بعد استقلال الجزائر عام 1962 ، قامت بتمديد سريان التشريعات الفرنسية إلى ما بعد الاستقلال باستثناء ما يتعارض مع السيادة الوطنية وفقا للقانون رقم 62 - 157 المؤرخ في 1962 - 07 - 31 ، وذلك راجع إلى نقص الامكانيات، واتبعت النهج الاشتراكي².

وبعدها قررت الجزائر إصلاح القوانين السارية آنذاك بقوانين جديدة أتى على رأسها دستور 1963 الذي يعتبر دستور برنامج أي يغلب عليه الطابع الايديولوجي على الطابع القانوني، ويوجد في الأنظمة الاشتراكية، حيث دستور 1963 كرس الهج الاشتراكي وجعله هدفا ينبغي تحقيقه، وأقر نظام الحزب

¹ محمد محده ، مرجع سابق، ص 91-92.

² نفس المرجع، ص 102-103.

الواحد لتسيير الدولة. كما نص الأمر 62-49 على التعيين المؤقت للإطارات الجزائرية في مناصب القضاء، مما ساعد على تحكم الجزائريين في القضاء في الشهور الأولى بعد الاستقلال، وقصد إحالة قضايا الجزائريين من محكمة النقض ومجلس الدولة الفرنسيين إلى الجهات القضائية الجزائرية تم إبرام بروتوكول مع فرنسا بتاريخ 28/08/1962 ، وعلى إثره أنشأ المجلس الأعلى (المحكمة العليا) بموجب القانون رقم 63-218 المؤرخ في 28/08/1963 والذي كان يتكون من أربعة غرف (غرفة القانون الخاص - الغرفة الاجتماعية - الغرفة الجنائية - الغرفة الإدارية)، وفي سنة 1965 صدر الأمر 65/278 المؤرخ في 16/11/1965 المتضمن التنظيم القضائي والذي بموجبه تبنت الجزائر نظام وحدة القضاء والذي استمر العمل به إلى غاية صدور دستور 1996 ، وقد كرس هذا الأخير نظام الازدواجية القضائية.

وبدأت الدولة الجزائرية في إصدار العديد من القوانين في شتى المجالات فصدر على سبيل المثال القانون المدني بموجب الأمر رقم 75/58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ، وقانون الإجراءات المدنية 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 وغيرها من القوانين¹.

وصدر في عام 1976 كل من الميثاق الوطني والدستور وقسم السلطات إلى ثلاث تنفيذية وتشريعية التي فيها غرفة واحدة وهي المجلس الشعبي الوطني، وقضائية واعتمد الدستور عن طريق الاستفتاء الشعبي 19 نوفمبر 1976 وأجريت عليه عدة تعديلات إلى غاية صدور دستور 1989 الذي كرس نظام التعددية الحزبية، ثم دستور 1996 الذي جاء بتعديلات كثيرة منها تبني نظام ازدواجية القضاء وإضافة غرفة ثانية وهي مجلس الأمة بجانب المجلس الشعبي الوطني وغيرها، ثم جاء التعديلات الدستورية 2002 و2008 ثم تعديل 2016 ، وأخيرا التعديل الدستوري 2020².

¹ صبحي رفيق، مرجع سابق، ص 56.

² محمد محده ، مرجع سابق، ص 115-116.

الختامة

خاتمة:

بعد التطرق بالدراسة إلى أهم المدونات والنظم القانونية ومجموعة العوامل التي أثرت فيها سلبا أو إيجابا عبر مختلف الحضارات القديمة الشرقية والغربية، والاسلامية والجزائرية، نجد بأن التشريع في شكله الحالي أو ما يسمى بالقانون الوضعي لم يأت نتيجة الصدفة بل تطور عبر مختلف الأزمنة متأثر بالعوامل والظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمعات والدول.

كما نستنتج بأن القانون مبني على مبدأ التراكمية، فلولو القوانين السابقة لما عرفنا التشريع بشكله الحالي، فالنصوص القانونية في أي مجتمع تتأثر بتلك التي سبقتها، و في هذا الصدد نجد بأن القانون في أي دولة أو حضارة قد يأخذ بنفس النصوص السابقة، ويطبقها أو قد يأخذ بما يتماشى ومجتمعه وعاداته و تقاليده ويترك ما هو على خلاف ذلك.

وقد لا حظنا أن التطور القانوني قد مس مختلف الأنظمة، فنجد في الشق العقابي أن العقوبات بعدما كانت وحشية تتنافى مع مبادئ الإنسانية، فكان الإنسان يعاقب بقسوة لأتفه الأسباب، فتطور النظام العقابي عبر مراحل مختلفة، محددنا نوع العقوبة أو الجزاء على حسب درجة جسامة الجريمة المرتكبة، فنلاحظ استبدال بعض العقوبات كالحرق وقطع الأعضاء والقتل بعقوبات مادية كالدية والغرامات والتعويض وصولا الى العقوبات السالبة للحرية.

أما في الشق الاجتماعي، فنلاحظ كذلك تطور القوانين عبر مختلف الحضارات مما أدى الى اعادة الكرامة للإنسان، وإزالة فكرة الطبقة الى حد كبير في المجتمعات وما ترتب على ذلك من أثر ايجابي في اكتساب الحقوق و تحمل الالتزامات، بالإضافة الى القضاء تدريجيا على المعاملة التمييزية للمرأة، فبعدها كانت لا تتمتع بأي حقوق، أصبحت بمرور الزمن تحض بمكانة مهمة مثلها مثل الرجل.

أما في الشق التشريعي، فنلاحظ تطور النصوص القانونية سواء من حيث المنهجية والتنظيم والصيغة وتعدد المواضيع التي تناولها، وخاصة بعد ما أصبحت تتمتع بالعمومية والتجريد، عكس ما كان عليه

الحال سابقا، حيث كانت تعالج مسائل معينة بذاتها أو أشخاص معينين بذواتهم لا يمكن القياس عليها حالات أخرى.

أما في الشق القضائي، فتلاحظ فكرة القضاء عبر الحضارات، فبعدها كان يحتكرها رجال الدين في المعابد، ثم الحكام، أصبحت تمارس من قبل الأشخاص يتمتعون بالكفاءة بل تعددت أجهزة القضاء بتعدد نوع المنازعات التي يفصلون فيها.

وفي الأخير فإن التشريع الوضعي في عصرنا الحالي بدوره قد يتأثر بالظروف الاجتماعية والاقتصادية و السياسية، فإن كنا نعتقد بكماله الى حد ما تماشيا مع مجتمعنا فإنه قد لا يكون كذلك مستقبلا.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع والمصادر:

- 01- القرآن الكريم.
- 02- إبراهيم أبو النجا، محاضرات في فلسفة القانون، طبعة 1999 ، ديوان المطبوعات الجزائرية، بن عكنون ، الجزائر، 1999 .
- 03- أحمد أبو الوفاء، تاريخ النظم القانونية وتطورها، بيروت، 1984 .
- 04- أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1986.
- 05- الجهشياري أبو عبيد الله محمد بن عبدوس الكوفي، كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا و آخرون، مطبعة الحلبي، د ت.
- 06- الحيارى مصطفى، الدواوين من كتاب الخراج و صناعة الكتاب لقدامة بن جعفر، نشر بدعم من الجامعة الأردنية، عمان، 1986.
- 07- الساهي شوقي عبده، الفكر الإسلامي والإدارة المالية للدولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1991.
- 08- السيد أمير علي، روح الإسلام، ترجمة محمد الشريف، الألف كتاب 390 مطبعة مكتبة الأدب، القاهرة، 1961.
- 09- الطبري، الطبري محمد بن جرير، تاريخ الطبري أو تاريخ الأمم والملوك، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، د س.
- 10- دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999.

- 11- دليلة فركوس، تاريخ النظم القانونية- النظم القديمة - ، الجزء الأول، أطلس للنشر، الجزائر، 1993.
- 12- فاضلي إدريس، مدخل إلى المنهجية وفلسفة القانون، الطبعة 03 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007 .
- 13- عباس محمود العقاد، عبقرية عمر، دار الهلال، مصر، د ت.
- 14- عبد الفتاح تقيّة، دروس في تاريخ النظم القانونية، منشورات ثالة، الجزائر، 2004 .
- 15- عبد المالك سلاطنية، عبد الحميد حراوية، ساحبة حماني، تاريخ النظم في الحضارات القديمة، دار الهدى، الجزائر، 2007.
- 16- عكاشة محمد العال، طارق الجنوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002.
- 17- علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1998.
- 18- صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والإسلامية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2001 .
- 19- صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
- 20- محمد محده، ضمانات المشتبه فيه وحقوق الدفاع من العهد البربري حتى الاستقلال، الجزء الأول، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 1991 .
- 21- محمود عبد المجيد مغربي، الوجيز في تاريخ القوانين، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1979.
- ثانيا- مطبوعات جامعية:**

- 22- باهي التركي، مطبوعة جامعية في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة تبسة- الجزائر ، السنة الجامعية 2022/2021 .
- 23- عبد الحليم غجاتي، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2- الجزائر، السنة الجامعية 2021-2020.
- 24- عبد الحق مزردى، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة عين تموشنت- الجزائر، السنة الجامعية 2021-2020.
- 25- صبحي رفيق، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، السنة الجامعية 2021/2020.

فهرس الموضوعات

المحور الأول: المفهوم والأهداف.....	ص5
أولا - المفهوم.....	ص5
1- تعريف النظم القانونية.....	ص5
2- مراحل نشأة النظم القانونية.....	ص7
3- عوامل نشأة النظم القانونية.....	ص10
ثانيا- أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية.....	ص11
المحور الثاني: النظم القانونية في الحضارات القديمة.....	ص12
أولا - النظم القانونية في بلاد الرافدين.....	ص13
1 - النظام السياسي.....	ص14
2 - النظام الإداري.....	ص15
3- أهم المدونات القانونية التي ظهرت قبل قانون حمورابي.....	ص15
4- قانون حمورابي.....	ص17
5 - مظاهر التنظيم القانوني في قانون حمورابي.....	ص21
1. التنظيم الاجتماعي للأسرة.....	ص21
2. نظام الجرائم والعقوبات.....	ص24
ثانيا- النظم القانونية في حضارة الفرعونية.....	ص26
1 - النظام السياسي للحضارة الفرعونية.....	ص27
2 - النظام الإداري للحضارة الفرعونية.....	ص31
3 - النظام الاجتماعي للحضارة الفرعونية.....	ص38
4 - نظام الاقتصادي للحضارة الفرعونية.....	ص41

- 5 - أهم المجموعات القانونية في الحضارة الفرعونية.....ص42
- 6- مظاهر النظم القانونية في مصر الفرعونية.....ص45
1. نظام الأسرة.....ص45
2. نظام الأموال والعقود.....ص48
3. نظام الجرائم والعقوبات.....ص50
- ثالثا. - النظم القانونية في بلاد الإغريق (اليونان القديم).....ص52
- 1 - مدونة ليكرجس.....ص52
- 2 - مدونة دراكون.....ص53
- 3 - مدونة صولون.....ص54
- رابعا- النظم القانونية في بلاد الرومان.....ص56
- 1 - نظام الحكم الروماني (النظام السياسي).....ص56
- 2- نظام الاجتماعي في الحضارة الرومانية.....ص60
- 3- نظام الجرائم والعقوبات في الحضارة الرومانية.....ص62
- 4- القواعد المنظمة للمجتمع الروماني.....ص65
- 5- أقسام القانون عند الرومان.....ص66
- 6- أحكام قانون الألواح الاثني عشر.....ص67
- المحور الثالث: النظم القانونية في الحضارة الإسلامية.....ص74
- أولا - نشأة الدولة الإسلامية.....ص75
- ثانيا - مقاصد التشريع الإسلامي وخصائصه.....ص79
- ثالثا - مصادر التشريع الإسلامي.....ص80

- رابعاً - التنظيم السياسي والإداري والمالي الإسلامي.....ص81
- خامساً- بعض الأحكام التشريعية في الإسلام.....ص86
- المحور الرابع: تاريخ القانون الجزائري.....ص90
- أولاً - عصور الدولة الجزائرية.....ص91
- ثانياً - الفتح الإسلامي للجزائر.....ص93
- ثالثاً - التطور القانوني (القانون الاستعماري، التشريع الوطني).....ص95